وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس –مستغانم-

كلية العلوم الاِقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاِقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن نيل شهادة ماستر أكاديمي

شعبة :العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

عنوان المذكرة

إدارة المخاطر الائتمانية وفق مقررات بازل

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية مستغانم

من إعداد الطالبة: تحت إشراف :

بن زواوي اسماء زوليخة الأستاذ: د.بوزيان العجال

لجنة المناقشة

الصفة	الاسم و اللقب	الرتبة	عن الجامعة
رئيسا	د.بن زيدان ياسين	أستاذ محاضر أ	جامعة مستغانم
مقررا	د.بوزيان العجال	أستاذ محاضر أ	جامعة مستغانم
مناقشا	أ.إبراهيمي عمر	أستاذ مساعد أ	جامعة مستغانم

السنة الجامعية :2020/2019

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف خلق الله محمد بن عبد الله وعلى اله وصحبه ومن تبع هداه

أتقدم بهذا العمل المتواضع إلى :

من باع راحة شبابه ليشق لي الطريق وأشعل سنين عمره ليضئ لي الطريق إليك أبي الغالي والعزيز

حفظك الله ورعاك

من وضعت تحت قدميها الجنة فكانت نبع الحنان ومنبع الأمان وسر السعادة إليك أمي الحبيبة حفظكِ

ربي لي وأطال في عُمْرَيْهِمَا

إلى ورود بيتنا إخوتي الأعزاء

–

وكل طالب وباحث علم اهدي هذا البحث المتواضع ومحبة

والى كل من وسعه قلبي ولم تسعه ورقتي

شكرا

بن زواوي زوليخة اسماء

شكر وتقدير

بمناسبة انجاز هذا العمل المتواضع أتقدم بالشكر إلى كل من

شجعني وأخذ بيدي لمواصلة هذا الدرب

وأخص بالشكر

الأستاذ الكريم الدكتور: بوزيان العجال

و الأستاذ : معروف جمال

الذي لم تبخل عليّ بالتوجيه والنصائح وتسديد الخطى

كما أتقدم بعميق الشكر والإمتنان إلى من مد لي يد العون في إجراء هذه المذكرة

إلى من ساعدني من قريب او من بعيد

بن زواوي زوليخة أسماء

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
اهداء	
شكر وتقدير	
فهرس	
قائمة الاشكال	أ
قائمة الجداول	ب
المقدمة العامة	1 - 4
الفصل الأول : الاطار النظري للائتمان البنكي ومخاطره	
تمهيد	7
المبحث الأول : عموميات حول الائتمان البنكي	8
المطلب الأول : مفهوم الائتمان البنكي	8
المطلب الثاني: المعايير و العوامل المتحكمة في منح لائتمان	13
المبحث الثاني: المخاطر الائتمانية	17
المطلب الاول: ماهية المخاطر الائتمانية	17
المطلب الثاني :تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية	22
خلاصة الفصل	25
الفصل الثاني : استراتيجية إدارة المخاطر الائتمانية	
تمهيد	28
المبحث الأول: سياسة ادارة مخاطر الائتمان	29
المطلب الاول: تعريف ادارة المخاطر الائتمانية	29
المطلب الثاني : أدوات ضبط مخاطر الائتمان	32
المبحث الثاني: مقررات بازل و دورها في ضبط المخاطر الائتمانية	34

المطلب الأول: مفهوم اتفاقية بازل	34
المطلب الثاني: قياس المخاطر الائتمانية وفق مقررات بازل	36
خلاصة الفصل	47
الجانب التطبيقي : واقع تسيير مخاطر الائتمان على مستوى بنك البدر لمستغانم	
تمهيد	50
المبحث الأول :البطاقة الفنية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	51
المطلب الأول :لمحة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية	51
المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدر وكالة بمستغانم	56
المبحث الثاني: واقع تسيير مخاطر القروض البنكية على مستوى بنك البدر لمستغانم	59
المطلب الأول :الإجراءات الوقائية المتخذة للتسيير من مخاطر القروض البنكية على مستوى البدر	59
المطلب الثاني :اختبار مدى تطبيق معايير بازل على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية	67
خلاصة الفصل	68
الخاتمة العامة	72 - 70
قائمة المراجع	
ملخص	
Résume	

❖ قائمة الاشكال :

الرقم	العنوان	الصفحة
(01-02)	ركائز اتفاقية بازل الثانية	44
(02-03)	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	55
(03-03)	الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم	58

❖ قائمة الجداول :

الرقم	العنوان	الصفحة
(01-02)	أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية	38-37
(02-02)	معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية	39

المقدمة

مـقــدمـــــــة :

يعتبر القطاع المصرفي بشكل عام من القطاعات الاقتصادية التي يتم الاعتماد عليها في عملية التطور و التنمية الاقتصادية، و تلعب البنوك التجارية بشكل خاص دورا محوريا بسبب قدرتها على تعبئة المدخرات المحلية واستغلالها بكفاءة ضمن الإطار المرسوم لها من قبل السلطة التنفيذية و سياسات البنك المركزي .فهي تقدم وعاء ادخاريا أكثر شيوعا وأكثر انتشارا داخل الاقتصاد قياسا بغيرها من المؤسسات التي تسعى إلى تعبئة المدخرات وذلك لقدرتها الفائقة في قبول الودائع و استخدامها في خلق مجموعة من الاستثمارات غاية في الأهمية للاقتصاد و التي يبرز منها الائتمان المصرفي.

إن الائتمان يمثل الاستثمار الأكثر جاذبية لإدارة البنك التجاري أو أي وسيط مالي آخر، وبالتالي فهو يحتل الجزء الأكبر والأهم من المحفظة الاستثمارية رغم أنه يمثل الاستثمار الأكثر مخاطرة، و للتقليل من هذه المخاطر الائتمانية أصبح من الضروري مراقبة مستوى هذه المخاطر و وضع الاجراءات الرقابية الازمة للسيطرة على الاثار السلبية المنجمة عنها ، اضافة إلى حسن ادارتها بما يتماشى مع أهداف البنك.

إذ تعتبر إدارة المخاطر الائتمانية من أهم الموضوعات التي اهتم بها البنكيون على المستوى العالمي وخصوصا منذ أعقاب توالي الأزمات المالية و البنكية والتي أثرت تأثيرا ملحوظا على الاقتصاد العالمي خصوصا على القطاعات المالية المصرفية، و من أهم أسباب حدوث تلك الأزمات البنكية هي تزايد المخاطر الائتمانية التي واجهتها البنوك من ناحية وعدم إدارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى، وضعف الرقابة الداخلية و الخارجية، و انخفاض مستوى الافصاح عن نوعية وحجم المخاطر التي تتعرض لها أساليب إدارتها.

و أثارت تلك الأزمات البنكية المتتالية والمتعمقة اهتمام المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية منها صندوق النقد الدولي و بنك التسويات الدولية بالإضافة إلى مسؤولي السلطات النقدية في الدول العشرة الكبرى حيث قامت بإصدار لجنة بازل للرقابة البنكية والدولية بالإضافة لاتفاق بازل حول كفاية رأس المال في 1988 العديد من الوثائق تتعلق بإدارة المخاطر البنكية و أسس و محاور الرقابة الداخلية و الخارجية المتعلقة بكيفية إدارة المخاطر البنكية بطريقة سليمة حيث ركزت اللجنة على المخاطر الائتمانية، و الذي يعتبر من أهم الأنشطة التي تمارسها البنوك و لذلك فإن نجاحها في الاحتفاظ بموجودات جيدة يعتمد أساسا على مدى نجاحها في تقليل المخاطر المرتبطة بالمحفظة الائتمانية.

و أمام تزايد الاهتمام العالمي بممارسات إدارة المخاطر الائتمانية، فالجزائر على غرار بقية دول العالم أقدمت حسب تحليل العديد من الخبراء على الاعتراف بأهمية الرقابة المصرفية ضمن الرقابة على المصارف في سنة 1990 ،و أصدرت بذلك قانون النقد و القرض90 /10 الذي أصبح كنقطة تحول في مسار الإصلاحات المالية للجهاز المصرفي الجزائري لتكريس مبدأ الرقابة المصرفية، لاسيما كفاية رأس المال نسبة بازل الأولى الصادرة من لجنة بازل بهدف تحقيق الاستقرار في القطاع المصرفي الوطني ،كما أ صدر مجموعة من الأنظمة تساعد البنوك الجزائرية في تطبيق مقررات بازل 2 ، و مع بداية محاولة البنوك الجزائرية الالتزام بهذه القوانين ظهرت اتفاقية بازل3 فعدلت بعض القوانين و أصدرت أخرى لمسايرة البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل.

و على ضوء ما سبق، نحاول بلورت معالم إشكالية الدراسة في التساؤل المحوري الأتي:

1. الاشكالية:

ما مدى التزام البنوك التجارية بتطبيق مقررات بازل في ادارة المخاطر الائتمانية؟

2. الأسئلة الفرعية:

- ما المقصود بالمخاطر الائتمانية؟

- هل لإدارة المخاطر الائتمانية دور في مواجهة هذه المخاطر؟

- فيما تتمثل أساليب ضبط المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية وفق لجنة بازل؟

- ما هي الاجراءات التي يتبعها بنك الفلاحة و التنمية الريفية لمستغانم(البدر) في منح الائتمان و تفادي مخاطره؟

3. الفرضيات:

وللإجابة على إشكالية البحث اعتمدنا على جملة من الفرضيات التي نحاول إثبات مدى صحتها في البحث:

- المخاطر الائتمانية هي المخاطر التي تنشأ بسبب عدم السداد بالكامل و في الوقت المحدد مما ينتج عنها خسارة مالية.
- إن إدارة المخاطر الائتمانية عبارة عن مجموعة من الاجراءات والتقنيات التي من شانها أن تقلل أو تتحكم في مختلف المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها البنوك.
- إن إتفاقيات بازل للرقابة المصرفية تعتبر بمثابة منهج على المصارف الدولية إتباعه من أجل تحقيق الاستقرار
- يتوقف تطبيق البنك التجاري للمعايير الدولية لتسيير مخاطر القروض البنكية على مدى تكييف هياكله وأساليب تسييرها.

4. أسباب اختيار الموضوع:

2.4. الدوافع الموضوعية: تتمثل في:

- إن اختيارنا ليذا الموضوع كان بدافع الأهمية الكبرى التي تتميز بها إدارة المخاطر الائتمانية كأداة فعالة للتخفيض من الخسائر التي تتحملها البنوك .
- ومن بين الأسباب أيضا موافقة موضوع إدارة المخاطر البنكية لتخصصنا في الاقتصاد النقدي و البنكي.
- حداثة موضوع إدارة المخاطر في الوقت الراهن و تزايد أهمية الأبحاث حوله في معظم بلدان العالم و في المؤتمرات الدولية و الملتقيات العملية.

2.4. الدوافع الذاتية : تتمثل في:

- الميول الشخصي لمثل هذه المواضيع والرغبة في التخصص ضمن هذا المجال.

- توفر الإمكانيات المادية والمعنوية لإنجاز هذا العمل.

5. أهداف البحث :

- ابراز الإطار العام لإدارة المخاطر الائتمانية .

- محاولة فهم وتحليل معايير لجنة بازل الدولية ومساهمتها في دعم الاجراءات والتدابير اللازمة لضبط إدارة المخاطر الائتمانية.

- معرفة مدى التزام البنوك التجارية بتطبيق مقررات بازل لادارة مخاطر الائتمان.

6. أهمية الدراسة:

- أهمية الدراسة الائتمانية التي يتم الحكم بها على ملاءة العميل او مؤسسة معينة للحصول على ائتمان بمبلغ و شروط معينة.

- معرفة الطرق و العمليات الواجب اتباعها لتقييم خطر الائتمان و الحد منه.

- اهمية استخدام الأساليب المعاصرة في قياس المخاطر الائتمانية في المصارف.

7. حدود الدراسة:

لبلوغ الأهداف المرسومة، رسمنا حدود لهذه الدراسة ،سنذكرها كالتالي:

- **الحدود الموضوعية** : يصنف هذا البحث ضمن البحوث النظرية التي تهدف إلى الإحاطة بجوانب معرفية ذات الصلة بحقل إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية وذلك وفقا لمتطلبات لجنة بازل .
- **الحدود المكانية** :يتناول هذا البحث دراسة تطبيقية على مستوى بنك الفلاحة و التنمية الريفية لمستغانم.
- **الحدود الزمانية:** اعتمدنا في هذا البحث على دراسة استبيانية حول أراء المهنيين في البنوك حول الموضوع خلال الفترة 2020.

8. منهج البحث والأدوات المستخدمة:

يخضع منهج البحث لمجموعة من المعايير أهمها طبيعة الدراسة والموضوع، حيث يعدان العاملان الأساسيان اللذان يعرضان على الباحث نوع المنهج الواجب إتباعه، وتماشيا وطبيعة هذا الموضوع تم تتبع المنهج الوصفي التحليلي، حيث يبرز هذا المنهج في توضيح الإطار النظري لإدارة المخاطر الائتمانية و أيضا التطرق لمقررات لجنة بازل وتطبيقها في البنوك التجارية، كما اعتمدنا أيضا على وضع استبيان حيث استوحينا الأسئلة من الجانب النظري للدراسة بغية معرفة هل يتم الالتزام بما جاء في مقررات بازل في بنك البدر لولاية مستغانم.

9. صعوبات البحث:

- قلة المراجع حول مواضيع مقررات بازل؛
- صعوبة الحصول على بعض المعلومات من البنك محل الدراسة؛
- الظروف التي تمر بها بسبب الوباء.

10. تقسيمات البحث:

للاجابة على الاشكالية و الاسئلة الفرعية و لإثبات صحة الفرضيات قسمنا بحثنا إلى فصلين نظريين و فصل تطبيقي تسبقهم مقدمة تشتمل على مختلف الأبعاد الأساسية للموضوع و اشكاليته، و تتعقبهم خاتمة متضمنة نتائج البحث وجملة من التوصيات المستمدة من النتائج المتوصل إليها، و جاءت فصول هذه المذكرة على النحو التالي:

الفصل الأول خصص لتقديم الاطار العام للائتمان البنكي و احتوى من خلاله على مبحثين:

-الأول عموميات حول الائتمان البنكي

-الثاني المخاطر الائتمانية

بالنسبة للفصل الثاني تناول استراتيجية ادارة المخاطر الائتمانية و قد خصص مبحثان لدراسته:

- الأول سياسة إدارة مخاطر الائتمان.
- الثاني مقررات بازل و دورها في ضبط المخاطر الائتمانية.

و أخيرا في الفصل الثالث انتهى بحثنا بعرض دراسة تتعلق واقع تسيير مخاطر الائتمان على مستوى ببنك البدر مستغانم حيث فصلناه الى مبحثين:

- الأول البطاقة الفنية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- الثاني واقع تسيير مخاطر القروض البنكية على مستوى بنك البدر لمستغانم.

الفصل الأول

الفصل الأول

الاطار النظري للائتمان البنكي ومخاطره

	تمهيد
المبحث الاول	عموميات حول الائتمان البنكي
المبحث الثاني	المخاطر الائتمانية
	خلاصة

تمهيد

تقوم البنوك بدورها في تمويل خطط التنمية الاقتصادية و الاجتماعية باعتبارها أداة رئيسية وهامة لتجميع وحشد المدخرات و توجيهها نحو مشروعات استثمارية مستهدفة دفع عملية التقدم الاقتصادي إلى الأمام .و تعد العمليات الائتمانية المحور الأساسي لهذا التمويل و المحرك الاول و الهام للانشطة الاقتصادية المختلفة، و تكاد تكون الحاجة للاقتراض من البنوك ملحة لمعظم النشاطات الاقتصادية، إذ قلما نجد في الواقع مشروعا استثماريا يعتمد في نشاطاته على موارده المالية الذاتية، و تعتبر التسهيلات الائتمانية ذات أهمية للبنوك باعتبارها المصدر الأساسي لإيراداتها، لذا نجد أنه لا غرابة أن تولي الإدارة العليا في البنوك الاهتمام بوضع السياسات الائتمانية السليمة يراعى من خلالها تحقيق اهداف البنك وترضي متطلبات العملاء والقوانين والتشريعات.

إن النشاط الائتماني يعتبر ذو أهمية عالية و كبيرة في نجاح المؤسسات المالية المصرفية لأن نتائج أعمالها تعتمد بدرجة كبيرة عمى جودة و حجم المحفظة الائتمانية لديها و بالتالي لا بد لتلك المؤسسات المالية المصرفية من توجيه معظم مصادرها نحو إدارة و رقابة و متابعة المحفظة الائتمانية.. والحاجة إلى بنوك ذات أحجام كبيرة فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة تتفاوت في درجة خطورتها من بنك إلى آخر وان حسن تقييم دراسة ومن ثم إدارة مجمل المخاطر المحتملة من العوامل المساعدة على نجاح البنك و ضمان استمراره في السوق البنكية بعوائد مرضية و مخاطر متدنية ، باعتباره من المنشآت ذات الطبيعة الخاصة التي تواجه عوائد و مخاطر على اختلاف أشكالها في وقت واحد فإن المخاطر الائتمانية من أهمها و الناتجة من المعاملات البنكية مع العملاء والمؤسسات والتي تصنف إلى أنواع مختلفة يمكن قياسها بمؤشرات متطورة تسمح للبنك من تحديدها بدقة والتنبؤ بها مستقبلا وهو ما يساعدها على التحكم أو التقليل منها هذا إذا كان من الصعب القضاء عليها.

ومن هذا المدخل نتناول موضوع هذا الفصل بعنوان: "الاطار النظري للائتمان البنكي و مخاطره " من خلال التطرق لمبحثين هما:

المبحث الاول :عموميات حول الائتمان البنكي

المبحث الثاني : المخاطر الائتمانية.

المبحث الأول: عموميات حول الائتمان البنكي

تقوم البنوك بصفة عامة و البنوك التجارية بصفة خاصة بالعديد من الوظائف و الخدمات التي تقدمها للمتعاملين، من بين هذه الوظائف منح الائتمان المصرفي الذي يعتبر مصدر مهم من مصادر إيرادات البنك من جهة و من جهة أخرى هو من أكثر الأدوات الاقتصادية حساسية، إذ لا تقف تأثيراته الضارة على مستوى البنك ولمؤسسات المالية الوسطية، وإنما تصل بأضرارها إلى الاقتصاد إذا لم يتم استخدامها بالطريقة الصحيحة.

المطلب الأول: مفهوم الائتمان البنكي

تنوعت و تعددت التعاريف حول الائتمان المصرفي كونه ذو أهمية كبيرة شأنه شان الكثير من المفاهيم في مختلف المجالات الاقتصادية، و الإدارية، والاجتماعية و على العموم فهو يرتكز بصورة أساسية على الثقة التي تربط بين الدائن و المدين و التي ينجم عنها دفع قيمة في الحاضر و الدفع المؤجل في المستقبل.

1. تعريف الائتمان البنكي:

إن أصل معنى الائتمان في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض، واصطلاحاً هو التزام لجهة أخرى بالإقراض أو المداينة، و يراد به في الاقتصاد الحديث أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة تمويلية استثمارية تعتمدها المصارف بأنواعها.

يعرف الائتمان بأنه " :الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء أكان طبيعياً أو معنوياً، بأن يمنحه مبلغاً من المال لاستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها و بشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عميه و بضمانات تمكّن البنك من استرداد قرضه في حالة توقف العميل عن السداد ."[1]

و يمكن وضع تعريف آخر للائتمان البنكي عمى أنه:" مقياس لقابلية الشخص المعنوي لحصوله على القيم الحالية مقابل تأجيل الدفع النقدي إلى وقت معين في المستقبل. هذا المفهوم المبسط للائتمان يمكن أن يعبر من وجية نظر أخرى عن مفهوم الدين إذ أن الأخير يمثل تعهدا بالدفع في المستقبل غالبا ما يكون بشيك نقدي" .[2]

تعتبر القروض البنكية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء التي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد و المؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد كل الاموال و فوائدها و العمولات المستحقة عليها و المصاريف دفعة واحدة، أو على أقساط في تواريخ محددة.، و يتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف باسترداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية، و يحتوي على مفهوم الائتمان و السلفيات حتى إنه يمكن أن يكتفى بأحد تلك المعاني للدلالة على إحداها.

بعد ذلك و مع تطور العمل البنكي و تراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات البنكية لاحظت هذه المؤسسات أن قسماً من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها ففكروا باستخدام جزء من هذه

[1] عبد العزيز دغيم، ماهر الأيمن، إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية العدد3، 2006، ص194.

[2] عبد المعط رضا راشد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، ط1 ، دار وائل للنشر، عمان، 1999 ، ص3 .

الودائع، و تسليفها للمحتاجين مقابل فائدة، و بعد أن كان يدفع المودع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، و بعد أن ازدادت هذه العمليات لاحظ الصيارفة أن باستطاعتهم منح قروض دون ودائع فعلية مقابلة لما لديهم. حيث أن من مهمة قبول الودائع في البداية انتقل العمل البنكي إلى ممارسة عمليات الاقراض ليصبح الركن الأساسي لأعمالهم المصرفية الحديثة هو قبول الودائع و المدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الائتمانية والخدمات البنكية المتعددة الاشكال من جية أخرى.

2. انواع الائتمان:

1.2. معيار الغرض من الائتمان: وفق هذا المعيار ينقسم الائتمان إلى:

- الائتمان الاستثماري: وهو الذي يمنح للمشروعات الإنتاجية، لغرض استخدامه في تمويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل مثل الاستثمار في الأصول الثابتة كالمكائن والأراضي وغيرها.

- الائتمان التجاري: وهو الائتمان الذي يمنح لشركات الأعمال لتمويل عمليات رأس المال العامل فيها، فهو ائتمان قصير الأجل يستخدم لتمويل العمليات الجاري

-الائتمان الاستهلاكي: و هو الذي يمنح عادة إلى الأفراد لتمويل عمليات استهلاكية مثل شراء السيارة أو الأثاث أو السلع المعمرة الأخرى. فهو ائتمان شخصي في العادة يقدم في الأغلب للأفراد من موظفي الدولة و الشركات الأخرى، وهو عادة متوسط الأجل ويأخذ شكل البيع بالتقسيط. [1]

2.2. معيار أجل الائتمان: تبعا لهذا المعيار ينقسم الائتمان إلى :

- ائتمان قصير الأجل: و هو الذي لا تزيد فترة استحقاقه عن سنة واحد، و عادة ما يمنح لتمويل عمليات رأس المال العامل ذات الدوران السريع مثل تمويل شراء المواد الأولية و تمويل النقدية، و تتسم أسعار الفائدة عليه بالانخفاض.

- ائتمان متوسط الأجل: و هو الذي تتراوح مدة استحقاقه ما بين سنة واحدة وخمس سنوات، ويستخدم عادة لتمويل حاجات الأفراد من السلع الاستهلاكية المعمرة و حاجة المشروعات ل تمويل بعض العمليات الرأسمالية مثل الحصول على الآلات وأدوات الإنتاج.

- ائتمان طويل الأجل: وهو ما زادت مدته على خمس سنوات وتلجأ إليه المشروعات لتمويل احتياجاتها من رؤوس الأموال الثابتة أو القروض التي تمنح لتمويل مشروعات جديدة[2] .

3.2. معيار شخصية متلقي الائتمان: وينقسم الائتمان المصرفي وفقا للشخص المقترض إلى:

- ائتمان مصرفي خاص: و هو الذي يمنح لأشخاص القانون الخاص كالأفراد الطبيعيين و الأشخاص الاعتبارية الخاصة كالشركات والمؤسسات الخاصة التي تتمتع بالملاءمة المالية الحالية والمستقبلية.

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي " **:قضايا مصرفية معاصرة"** ، ط1 ، دار الفكر العربي، القاهرة ، 2004 ص31 .

[2] سيف هشام صباح الفخري، **الائتمان البنكي ودور التوسع الائتماني في الأزمات البنكية** ، ماجستير العلوم المالية والبنكية، جامعة حلب،2009 ص–ص 5،2.

- ائتمان مصرفي عام: و هو الذي يمنح لأشخاص القانون العام (الدولة والهيئات والمؤسسات العامة والمصالح الحكومية التي تحظى بالثقة في التعامل مع الدولة). و تعتمد قدرة الدولة في الحصول على الائتمان على المقدرة المالية لأفراد المجتمع و مؤسساته المصرفية و على الاستقرار السياسي الذي تتمتع به الحكومة وعلى مركزها المالي وعلى مدى محافظتها على تسديد ما سبق أن عقدته من قروض من قبل وعلى وقت إصدار العقد.

4.2. معيار ضمان الدين :وطبقا لهذا المعيار ينقسم الائتمان إلى :

- الائتمان الشخصي: وهو الذي يقدمه الدائن دون أي نوع من الضمانات العينية إلى المدين، مكتفيا فقط بالوعد الذي أخذه المدين على عاتقه بإبراء ذمته في الأجل المحدد مستندا إلى شخصية المدين (حسن سمعته ومتانة مركزه المالي).

- الائتمان العيني: هنا يشترط الدائن أن يقدم المدين ضمانا عينيا لتسديد دينه. تكون قيمته في العادة أكبر من قيمة القرض. و يسمى الفرق بينهما "هامش الضمان". و من صوره الشائعة القروض بضمان بضائع حيث تكون العين الضامنة للقروض من بضائع يودعها المدين لدى البنك فاتح الائتمان. و يشترط أن تكون البضائع قابلة للتخزين والتأمين عليها. و أحيانا يسمح البنك بأن تظل البضائع في مخازن المدين و لكنه يقوم برهنها رهنا حيازيا و يعين مندوبا له حارسا عليها.[1]

اضافة إلى التقسيمات السالفة الذكر فإن عرض الائتمان من قبل البنوك التجارية يتم وفق التقسيمة التالية:

5.2. الائتمان المصرفي المباشر النقدي: ومن صوره الشائعة الحساب الجاري المدين والكمبيالات المخصومة والقروض والسلفيات المباشرة، كالقروض العادية أو المتجددة والقروض تحت الطلب .

6.2. الائتمان المصرفي غير المباشر : ومن أكثر أشكاله شيوعا الكفالات المصرفية (خطابات الضمان)والاعتمادات المستندية والقبولات المصرفية وبطاقات الائتمان.

7.2. الائتمان الدولي : فالبنوك التجارية تساهم في تقديم الائتمان الدولي القصير الأجل من خلال ضمان الالتزامات الدولية التجارية للزبناء وأوراق الخصم الدولية وتسهيل المدفوعات الدولية .

8.2. الائتمان المشترك: ظهرت فكرة الائتمانات المشتركة بعد تعاظم احتياجات المشروعات الاستثمارية إلى تمويل ضخم يساهم فيه أكثر من بنك تجاري، وهو عادة طويل الأجل.

9.2. الائتمان المصرفي بصيغة التمويل التأجيري والتمويل التشغيلي: وهو أحد أهم التطورات التي حدثت في نشاطات البنوك التجارية ، بل هو ذروة التطوير القانوني للصيغ التي تحققت لشركات الأعمال في الحصول على المعدات والموجودات اللازمة دون أن تضطر لأداء كامل القيمة أو الكلفة. و بهذه الحالة فإن هذين الشكلين يعتبران شكلا جديدا للائتمان المصرفي.[2]

---

[1] عبد المطلب عبد المجيد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007 ، ص 152.

[2] عبد الحليم كراجة وآخرون "**:الإدارة والتحليل المالي**" ، دار صنعاء للنشر والتوزيع، عمان، 2006 ، ص 69.

3. أهمية الائتمان المصرفي:

تكمن اهمية الائتمان المصرفي في ما يأتي:

- توفير التمويل اللازم للنمو و التنمية في ضوء التطور التقني والاقتصادي؛
- زيادة الانتاج من خلال تمويل المشاريع الصغيرة و الكبيرة القائمة او التي قيد الانشاء؛
- يساعد الائتمان الاستهلاكي في زيادة الطلب الكلي من خلال منح الائتمان لذوي الدخول المتدنية مما يرفع من ميلهم الكلي و المتوسط للاستهلاك وبالتالي المساهمة في زيادة الطلب الكلي؛
- يساهم في توزيع و اعادة توزيع الموارد المالية بين القطاعات الاقتصادية المختلفة؛
- اداة للتبادل و التسوية (التسوية بين الدائن والمدين)؛
- المساهمة في تشغيل الموارد المالية العاطلة من خلال الائتمان لاسيما قصير الاجل؛

- يعد الائتمان المصرفي نشاطا اقتصاديا في غاية الأهمية لماله من تأثير متشابك و متعدد الأبعاد على الاقتصاد القومي كونه يعتبر من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية لقطاع النشاط الاقتصادي المختلفة؛

- تعتبر القروض المصرفية المصدر الأساسي الذي يرتكز عليه البنك للحصول على إيراداته حيث تمثل الجانب الأكبر من استخداماته؛

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود و الوعد بالوفاء، و كيف إن هذا الأسلوب قد رافق النهوض الاقتصادي الذي لم يسبق له مثيل في تاريخ الإنسانية؛

- يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من شخص لأخر، و بذلك فهو واسطة للتبادل و واسطة لاستغلال الأموال في الإنتاج و التوزيع، أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال ؛

– .يعتبر الائتمان المصرفي المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ يمثل الجانب الأكبر من استخداماته ،و لذلك تولي البنوك التجارية الائتمان المصرفي عناية خاصة، [1]

- تعد القروض المصرفية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان التي تنشا عنها زيادة الودائع و النقد المتداول ؛

- ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد و العمولات، التي تعتبر كمصدر للإيرادات و التي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك ،و تدبير و تنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء؛

- يلعب الائتمان دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة و الزراعة و التجارة و الخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية، و رفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج و تمويل المبيعات الآجلة، والحصول على سلع الإنتاج ذاتها؛

[1] محمد زميت " :**النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية** "، مذكرة ماجستير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر2005 /2006، ص 35.

- .منح الائتمان يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي و تقدمه، و رخاء المجتمع الذي تخدمه . فيعمل الائتمان على خلق فرص العمالة، و زيادة القوة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية، وتحسين مستوى المعيشة؛

– . تمويل التجارة الدولية سواء بالنسبة لاعتمادات الاستيراد و التصدير، و إصدار خطابات الضمان المحلية والخارجية. المساهمة في مشروعات أخرى مثل المساهمة في شركات إنتاج دواء أو الغذاء والملابس والمساكن...الخ؛

- .يتفاوت دور الائتمان المصرفي من دولة إلى أخرى بسبب اختلاف درجات النمو و التخلف وعادة ما يوجه الائتمان إلى مجالات و قطاعات قد تختلف وجهات النظر في تحديد أهميتها القومية و مكانتها على سلم التفضيلات الاجتماعية؛

-بدون الائتمان المصرفي تصبح عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد مقيدة، كما أن فوائض الوحدات الاقتصادية المدخرة سوف لا تتدفق بكفاءة إلى الاستخدامات الأكثر إنتاجية؛

- .يستخدم الائتمان المصرفي كأساس لتنظيم عملية إصدار النقود القانونية فالبنك المركزي عندما يشرع في وضع سياسة للإصدار يضع في اعتباره حجم الائتمان المنتظر من النظام المصرفي في نطاق الخطط العامة فالنقود تخرج للتداول بصفة أساسية عن طريق قيام الوحدات الإنتاجية بصرف ما هو مخصص لها من ائتمان و هذا يعمل على تدعيم الوحدة النقدية ؛

-يؤدي سحب الائتمان المصرفي من قبل المقترضين إلى زيادة حجم المعروض النقدي . [1]

4. خصائص الائتمان المصرفي :

- الثقة بين الطرفين:و هي من أهم خصائص الائتمان فلابد من البنك أن تكون له ثقة في الزبو ن الذي سوف يقوم بالتسديد في الوقت المحدد؛

- تحديد مدة الاستحقاق: يجب أن تكون فجوة زمنية بين منح الأموال و استحقاقها ؛

- التعهد او المبادرة: يعد البنك الزبون بمنحه الائتمان بعد موافقة هذا الأخير على شروط العقد؛

- الربح أو الفائدة: يجب على الزبون دفع ثمن القيام باستخدام هذه الأموال المتمثلة في الفائدة.

[1] محمد زميت، مرجع سابق، ص 36.

المطلب الثاني: المعايير و العوامل المتحكمة في منح لائتمان

تعتبر عملية منح الائتمان من أهم و أخطر ما يقوم به البنك من أعمال، و للحد من المخاطر المحتمل وقوعها تستند البنوك إلى عدة معايير أساسية عند تقرير منح الائتمان و هذا بتحديد عدة عوامل و دراستها

1. معايير منح الائتمان

1.1. شخصية الزبون

وهي تعني الخصائص التي تظهر مدى استعداده أو رغبته في الوفاء بالتزاماته، و تعتبر شخصية الزبون من أهم العناصر عند منح الائتمان و يمكن التعرف عليها من خلال مدى انتظام سداد الزبون لديونه كما يمكن التعرف عليها أيضا من خلال البنوك التي يتعامل معها، و الموردين الذين يقومون بالتوريد إليه، بالإضافة إلى مكانة العميل و مركزه الأدبي في السوق التجارية وخبرته في العمل الذي يؤديه وسمعته التجارية. [1]

1.2. المقدرة على الدفع

وتعني دراسة قدرة الزبون على مباشرة أعماله و إدارتها بطريقة سليمة، بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام الأموال المقدمة له، وبالتالي سداد الديون في مواعيدها .ويعتبر هذا العامل من أهم الأعمال الفنية للباحث الائتماني والتي تعتمد على خبرته و الأساليب التي يستخدمها في الحكم على مقدرة الزبون على الدفع، و يمكن قياس كفاءة الزبون الإدارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة، و مدى مقدرته على المنافسة والتنبؤ بالتغيرات في الطلب على السلع وتنوع منتجاته، ومدى مقدرته في المحافظة على رأس المال.

3.1. رأس المال أو المركز المالي

يجب تمتع الزبون براس مال مناسب لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته و أيضا تمتعه بمركز مالي سليم، لأن عدم تمتع الزبون بمركز مالي سليم ما يعرضه لأزمات مالية و قد يؤدي به إلى الإفلاس ، وتقوم البنوك بدارسة وتحليل القوائم المالية للزبون للتأكد من سلامة مركزه المالي، ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للحكم على المركز المالي للزبون :نسبة الملكية إلى إجمالي الأصول، ونسبة حقوق الملكية إلى الأصول الثابتة ونسبة التداول، نسبة السيولة، وعائد الاستثمار، ومعدل الأصول الثابتة.

4.1. الضمانات

يؤخذ الضمان من الزبون سواء عينيا أو شخصيا، و لكنه لا يغنى نهائيا عن سمات الزبون الحسنة و التزامه بتعهداته و مقدرته على الدفع، فالهدف من الضمانات هو توفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة فمثلا يطلب البنك ضمانا من المقترض لعدم توفر راس مال كافي لديه، و لكن يجب مراعاة عدم منح القروض إذا كان مصدر السداد الذي يستند إليه البنك هو بيع الضمان ذاته[2].

[1] سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، الإسكندرية،2005،ص144.

[2] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص ص 144، 145.

5.1. الظروف العامة

قد يتمتع الزبون بخصائص حسنة و سمعة طيبة ومقدرة على الدفع عالية، بالإضافة إلى سلامة مركزه المالي، ولكن كل ذلك لا يعتبر كافيا لمنح الائتمان، وذلك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير في منح الائتمان وربما تكون سببا في تغيير مقدرة الزبون على الوفاء بالتزاماته و لذلك يجب الاهتمام بدراسة الدورات التجارية و مركز الزبون منها وقت طلب الاقتراض، ويتضمن ذلك دراسة طبيعة المنافسة، مدى سهولة أو صعوبة دخول منتجين جدد مما يزيد من صعوبة تصريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة و مقدار الرقابة الحكومية على المنتجات وأسعارها. [1]

2. العوامل المتحكمة في منح الائتمان البنكي

بعد دراستنا لمعايير منح الائتمان يمكن أن نستنتج أن هناك مجموعة من العوامل المتكاملة تؤثر في اتخاذ القرار الائتماني في أي بنك، إذ يرتبط بعضها بالعميل و البعض يرتبط بالبنك و البعض الأخر يرتبط بالتسهيل الائتماني نفسه، و يمكن توضيح هذه العوامل من خلال العناصر التالية:

1.2. عوامل خاصة بالعميل

يمكن اعتبار كل من:الشخصية، راس المال المقترض، قدرته على إدارة نشاطه و تسديد التزاماته، الضمانات المقدمة، و الظروف العامة و الخاصة التي تحيط بالنشاط الذي يمارسه العميل، عوامل هامة و أساسية في تقييم مدى صلاحية العميل للحصول على القرض المطلوب، وكذا تحديد مقدار المخاطر الائتمانية التي يمكن أن يتعرض لها البنك ، و لهذا فإن تحميل البيانات والمعلومات الخاصة بالعميل سوف تزيد من القدرة لدى إدارة الائتمان على اتخاذ قرار ائتماني سلمي.

2.2. عوامل خاصة بالبنك

- درجة السيولة التي يتمتع بها البنك حاليا و قدرته على توظيفها، و يقصد بالسيولة قدرة البنك على مواجهة التزاماته، هذه القدرة مرتبطة أساسا بمدى استقرار الودائع، إذ أن الودائع المذبذبة ستحد من قدرة البنك في اعتماد سياسة اقراضية شاملة، و تصبح إدارة الائتمان مطالبة بتحقيق هدفين متعارضين هما : تلبية طلبات المودعين من جهة، و تلبية طلبات الائتمان من جهة ثانية.

- رسالة البنك ونوع الاستراتيجية التي يتبناها في اتخاذ قراراته الائتمانية و يعمل في إطارها.

- القدرات التي يمتلكها البنك و خاصة الاطارات المؤهلة و المدربة على القيام بوظيفة الائتمان البنكي و أيضا مدى تطور التكنولوجيا المطبقة. [2]

---

[1] محمد صالح الحناوي، **المؤسسات المالية**، دار الجامعية الجديدة لطبع نشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999 ،ص ص282 ،283.

[2] محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص 284.

- حصة البنك و مكانته في السوق البنكي، و هل هناك ما يهدد هذه الحصة أم أن البنك مسيطر تماما على هذه الحصة

- ضرورة الالتزام بالقيود و التشريعات القانونية التي يصدرها البنك المركزي حيث تحدد لنا إمكانية التوسع في القروض أو تقليصها و كذا الحد الأقصى للقروض و مجالات النشاط المسموح بتمويلها و هذا من اجل تفادي أي تضارب بين سياسة

البنك الائتمانية والتشريعات المنظمة للعمل البنكي.

2.3. عوامل خاصة بالائتمان :يمكن حصر هذه العوامل فيما يلي:

-الغرض من الائتمان: قد يطلب الائتمان لغرض تمويل واس مال العامل "قروض قصيرة الاجل " أو لغرض تحقيق توازن في الهيكل المالي "قروض طويلة الاجل".

- مدة الائتمان: و هي المدة التي يطلبها العميل و يرغب في الحصول على القرض خلالها، و هل تتناسب فعلا مع إمكانيات العميل، نوع القرض المطلوب، و هل يتوافق مع السياسة العامة للإقراض في البنك.

-طريقة السداد: أي هل سيتم السداد دفعة واحدة أو على شكل أقساط دورية، وهل يتناسب مع إمكانيات كل من العميل و البنك في نفس الوقت.

-مبلغ الائتمان :حيث أن مبلغ القرض مهم جد اً لأنه كلما زاد حجم القرض تطلب دراسة أكبر من طرف البنك.

- نوع الائتمان : يجب تحديد نوع الائتمان ، و هل يتوافق مع السياسة الائتمانية للبنك أو يتعارض معها وهل يتناسب مع النشاط الذي سيقوم بتمويله.

-مصدر السداد : الذي سيقوم العميل المقترض بسداد المبلغ منه. [1]

3. إجراءات منح الائتمان المصرفي:

قد يحتاج العميل إلى قدر من الأموال فيلجأ إلى التمويل عن طريق طلب الائتمان من البنك تساعده في دفع عجلة نشاطه وتوفير السيولة اللازمة لذلك ، و في نفس الوقت فإن المصارف التجارية تسعى لزيادة توظيف الأموال المتاحة لديها بإقراضها إلى عملائها.

و عند دراسة طلبات القروض تراعي عدة عوامل للوصول إلى قرار ائتماني سليم يستند إلى سلامة تقدير المخاطر الائتمانية التي تتضمنها القروض المطلوبة و التي تختلف من عميل لآخر حيث يستعان بمجموعة من الإجراءات منها :

- دراسة طلبات الائتمان: يتقدم العميل بطلب بالحصول على قرض وفق نموذج المعدمة قبل البنك، يحدد فيه الغرض من الائتمان وفترته وجدول السداد، وقد يستدعي الأمر إجراء مقابلات شخصية مع العميل للوقوف على

[1] محمد صالح الحناوي، مرجع سابق، ص 184.

الجوانب التي قد يغطيها طلب الائتمان أو حتى القيام بزيارة شخصية من قبل موظفي إدارة القرض إلى مقر العميل .

- تحليل المركز المالي للعميل: يتم تحليل المركز المالي للعميل طالب القرض من خلال دراسة القوائم المالية و تحليلها و قد تشمل عملية تحليل المركز المالي للعميل دراسة بعض النسب و المعدلات كنسب السيولة، نسب الربحية، نسب المديونية... الخ . و بذلك تتحدد الملاءة المالية للعميل وفيها إذا كان في وضع يسمح له بالحصول على قرض أم لا .

-الاستفسار عن مقدم الطلب: تستفسر إدارة الائتمان عن السمعة التجارية للعميل وشكل علاقته السابقة 3مع البنك أو مع بنوك أخرى لكي تتخذ قرار ائتماني سليم .

-التفاوض مع العميل: بعد التحليل الكمي لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالقرض المطلوب بناء على المعلومات التي تم تجميعها، يقوم البنك بالتفاوض مع العميل على شروط العقد التي تتضمن: تحديد مبلغ القرض، الغرض الذي يستخدم فيه وكيفية صرفه وطريقة سداده والضمانات المطلوبة وسعر الفائدة وغير ذلك من الشروط .

-طلب الضمان التكميلي: يقوم البنك من العميل تقديم الوثائق الخاصة بالضمان من ناحية إثبات الملكية بالإضافة إلى وثائق التأمين على الأصول المقدمة كضمانات.

-توقيع عقد الائتمان: قد يتفق الطرفان على شروط العقد وبنود التفاوض بينهما وقد لا يتفقان .

- صرف قيمة القرض: تحت تصرف العميل كلية ، حيث يكون من حق العميل سحب كامل المبلغ أو جزء منه .

- سداد القرض و متابعته : تعتبر مرحلة تحصيل القرض آخر مرحلة من مراحل القرض و هي التي يقوم فيها العميل بسداد القرض مضافا إليه الفوائد وذلك وفق طريقة السداد المتفق عليها (سداسية سنوية أو قد تكون ثابتة). [1]

[1] صلاح الدين حمزة السبيسي " :**قضايا مصرفية معاصرة**" ، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004 ، ص،32.

المبحث الثاني: المخاطر الائتمانية

تعد المخاطرة ملازمة لكل نشاط من نشاطات المؤسسات البنكية، لذلك فإنه ينبغي على هذه المؤسسات أن تجد توازن بين فرصة الحصول على عوائد لها و بين مواجهتها، و ينبغي أيضا أن يتسع حذرها من المخاطرة إلى كل أشكالها بما فيها تلك المخاطر الائتمانية .

المطلب الاول: ماهية المخاطر الائتمانية

1. مفهوم المخاطر الائتمانية

تحدد المخاطر الائتمانية من خلال الخسائر في حالة عجز مفترض ما عن سداد الدين أو في حالة تدهور الجودة الائتمانية للمقترض، هذا التعريف البسيط يخفي عدة مخاطر أساسية فكمية المخاطرة هي الرصيد المعلق للمقترض وجودة المخاطر تنتج من كل من قرض حدوث العجز عن السداد و من الضمانات التي تقلل الخسارة في حالة العجز عن السداد .و يمكن تعريفها كما يلي:

التعريف الأول :تعرف المخاطر الائتمانية بأنها مخاطرة عجز المقترض عن رد أصل الدين وفوائده وفقا لتواريخ المحددة لذلك أو عدم وجود نية السداد لديه رغم توفر القدرة المالية لذلك . [1]

التعريف الثاني: بأنها المخاطر الحالية و المستقبلية التي يمكن أن تتأثر إيرادات البنك و رأسماله، و الناجمة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك بالوقت المناسب.. [2]

التعريف الثالث :و هي المخاطر الناجمة من احتمال عدم استطاعة العميل تسديد مبلغ القرض و احتمال تحقيق الخسارة نتيجة ذلك وتبعا لهذا فكل عملية اقتراض تتضمن درجة معينة من المخاطر الائتمانية. [3]

2. أنواع المخاطر الائتمانية:

1.2. المخاطر التي تتصل بعملية المطلوب تمويلها و طبيعة النشاط الذي تنتمي اليه:

تتعدد و تتنوع هذه المخاطر في ضوء كل شكل من أشكال منح التسهيلات الائتمانية، حيث يتميز كل من هذه الأشكال بعدد من المخاطر التي تنشأ من طبيعة العملية ذاتها و الضمانات المقدمة و التطورات المستقبلية المتوقعة و المرتبطة بأبعاد العمليات المطلوب تمويلها، أضف الى ذلك طبيعة مخاطر نشاط الذي ينتمي و يعمل فيه العميل، إذ أن لكل نشاط اقتصادي مخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية، الانتاجية، والتنافسية لوحدات هذا القطاع.

---

[1] طارق عبد العالي حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية** ،الدار الجامعية الاسكندرية، مصر،2003 ، ص71.

[2] إبراهيم كراسنة، **أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي :معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات، أبوظبي، مارس2006 ،ص 37.

[3] ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، **إدارة البنوك التجارية** :الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000 ، ص444 .

2.2. المخاطر المرتبطة بالعميل:

ترتبط هذه المخاطر بشخصية العميل و مدى ملائته المالية و مقدرته على ادارة نشاطه، أي بالعناصر الرئيسية التي تمثل جدارته الائتمانية و من أمثلة هذه المخاطر فقدان العميل لأهميته باستمرار التعامل مع البنك ، واهدار سمعته الشخصية نتيجة تصرفات طرأت على سلوكه بعد منحه التسهيلات، و عدم حرص العميل على الوفاء بالتزاماته المستحقة للآخرين وتدهور مركزه المالي، و تراجع الكفاءة في إدارة نشاطه سواء لأسباب ذاتية أو لخروج بعض الكفاءات المتميزة من المؤسسة.

3.2. المخاطر المرتبطة بالظروف العامة:

تتعرض البنوك الى نوع من المخاطر و التي لا يمكن تجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالية حدوثها ، بما أن المخاطر الائتمانية تنشا عن احتمالات التغير في الظروف الاقتصادية العامة و مناخ التشغيل الذي يعمل فيه العميل، بحيث تؤثر عمى التدفقات النقدية التي تستخدم لخدمة الائتمان وفوائده، ومن الصعب التنبؤ بيذه الظروف، التي تحدث آثار سلبية على مجريات الحياة الاقتصادية بشكل عام والجهاز البنكي جزء منيا دون أن يكون للإدارة ومتخذي القرارات أي قدرة على تحديدها أو حصرها. [1]

4.2. المخاطر المرتبطة بالبنك متنح الائتمان:

ان المصادر الأساسية للمخاطر التي تنشأ من داخل البنك ترتبط بعدم توافر الخبرات المتخصصة والتي تتمتع بالكفاءة التي تمكنها من القيام بعملها على أحسن وجه ،كما تنشأ من ضعف أجهزة متابعة الائتمان المقدم للعميل و التحقق من قيام العميل بالمتطلبات المفروضة عميه. كذلك من الأخطاء التي تحصل عدم استيفاء مستندات ملكية الضمانات وعدم التحقق من انه لا توجد منازعات بشأنها وعدم المتابعة الدورية عليها، كذلك إمكانية وجود ثغرات في عقود منح التسهيلات التي تقلل من سيطرة البنك على التسهيلات الممنوحة.

5.2. المخاطر المتصلة بالغير:

و هي المخاطر التي ترتبط بمدى تأثير العميل طالب الائتمان و كذلك البنك الذي قدم الائتمان بأية أحداث أو أمور خارجة عن ارادتها مثل إفلاس أحد عملاء البنك ذو المديونية العالية. [2]

3. خصائص المخاطر الائتمانية:

للمخاطر الائتمانية مجموعة من الخصائص المتمثلة فيما يلي:

- لا تتعلق المخاطر الائتمانية بعملية تقديم القروض فحسب تستمر حتى انتهاء عملية التحصيل الكامل للمبلغ المتفق عليه.

[1] ميرفت علي أبو كمال، **الإدارة الحديثّة لمخاطر الائتمان في المصارف وفق المعايير الدولية" بزل 2 "** ،دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجيستر ، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، 2007 ، ص81 .

[2] ميرفت علي أبو كمال، مرجع سابق، ص 81.

- يمكن أن تنشأ المخاطر الائتمانية عن خلل في العملية الائتمانية بعد إنجاز عقدها سواء كان المبلغ الائتماني (القرض + الفوائد) أو في توقيت السداد.

- المخاطر الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من اجراءها المقترض ويعتبر المقترض هو المسبب لها بسبب عدم استطاعته أو التزاماته أو عدم قيامه برد أصل القرض أو الفوائد.

4. أركان المخاطر الائتمانية ونتائجها:

1.4. أركان المخاطر الائتمانية تقوم على أركان ثلاثة تتمثل فيما يلي :

- مراجعة المخاطر الائتمانية : و تهدف إلى المراجعة الدورية للعملية الائتمانية للتحقق من مدى الالتزام بالسياسات والاجراءات و المعايير الائتمانية، و تقييم مدى التعرض للمخاطر الائتمانية، و تقديم تقارير بذلك إلى الإدارة العليا للبنك.

- تحليل المخاطر الائتمانية : و تهدف إلى تقييم للعناصر الكمية و النوعية المؤيدة لجدارة العملاء في الحصول على الائتمان، وتقييم لاحتمالات استرداد الدين، إما وفقا لقدرة المقترض على تحقيق تدفقات نقدية تكفي لسداد اصل القرض وفوائده، واما نتيجة للتسهيل الفوري للضمانات.

- إدارة المخاطر الائتمانية : تهدف إلى استخدام البنك لكافة الوسائل لتنمية نشاطاته و رقابته في منح الائتمان ويتكون ذلك من:

*الاستراتيجية الائتمانية(سياسات و اجراءات منح الائتمان)

*تنظيم الوظيفة الائتمانية(عملية منح الائتمان وصرفه ومتابعته ورقابته وتحصيله).

*السياسات المحاسبية للقروض واعداد التقارير عنها .[1]

2.4. نتائج المخاطر الائتمانية :

إن من أهم ما ينتج عن وجود المخاطر الائتمانية لدى البنوك التجارية ما يلي :

- تعثر التسهيلات ا لائتمانية: **اذا** كان المقصود بالمخاطر الائتمانية هو مدى احتمال عدم تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه للبنك وفق الشروط التعاقدية بين الطرفين، فإن تعثر التسهيلات الائتمانية هو عدم أو توقف تسديد المدين لقروضه المستحقة عليه ، أي أن المخاطر التي كان من المحتمل أن تقع قد وقعت بالفعل، وأصبحت مشكلة عدم التسديد قائمة بالفعل. و من المسلم به أن كافة البنوك دون استثناء حتى الناجحة منها تتعرض مشكلة القروض المتعثرة، التي تظهر في القوائم المالية في بند حساب الديون المعدومة.

- فشل البنوك : لقد أثبتت الدراسات البنكية أن اهم العوامل المؤدية إلى ارتفاع عدد البنوك الفاشلة هو معدلات المخاطر في التسهيلات الائتمانية(الرديئة) التي تقدمها هذه البنوك لعملائها، و لو أردنا أن نضع أسباب لفشل البنوك لوجدنا أن هذه الأسباب هي نفسها المتعلقة بتعثر التسهيلات الائتمانية.

[1] صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق،ص 70.

5. معالجة المخاطر الائتمانية:

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث" عدم التسديد "و عدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته .وتبدأ عملية معالجة الخطر في المرحلة الأولى بعملية التحصيل.فإن تعثرت هذه العملية تبدأ عملية معالجة المخاطر .

1.5. تحصيل القروض :تعتمد وظيفة التحصيل على ثلاثة ركائز والتي تتمثل في:

- **رد الفعل**:يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنه يمثل سرعة رد الفعل للبنك على حالات تم بعامل الزمن، لان النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية حدوث الخطر .لذلك فيجب على البنوك أن يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل .لذلك يجب على البنوك أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتنبيه عن حالات عدم الدفع الحالية والمستقبلية وتنظم بدقة تسييرها.

- **الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع** :إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل، و يتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.

- **التصاعد** :يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون، وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات بالمديرية العامة للبنك إن اقتضى الأمر.

- **تسيير الحسابات** :يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من اجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقا لجعل الحساب مدين، أو جعل الحساب مدين ولكن بدون ترخيص مسبق.

فنظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتنبيه على هذه الوضعية غير العادية لسير الحساب، ومن جهة أخرى ذا الخطر الجديد .والشكل التالي يوضح يقوم بتنظيم رد الفعل المتصاعد للبنك وأخذ الاحتياط اللازمة للإحاطة

عملية تسيير الحسابات في بنك تجاري ففي هذه الحالة للمسير له حرية اتخاذ القرار سواء بتقديم المساعدة للزبون عن طريق منحه سحب على المكشوف أو أنه يقوم بالتحصيل مباشرة سواء تحصيل ودي أو قانوني.

- **معالجة القرض** :يتم اقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية، و يتم بصفة يومية مراقبة الحساب، بحيث يتم تنظيم عملية الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها[1].

إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الأولوية للقروض بدون ضمانات أولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات، كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسير التحصيل عن طريق هذا النظام يبحث عن مختلف الرسائل بالأشعار وطلب تسوية الوضعية و غيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون حتى تسوى الوضعية الجديدة.

[1] - شريف مصباح ابو كرش" : **إدارة المخاطر الائتمان المصرفي** "ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار و التمويل في فلسطين أفاق التنمية و التحديات المعاصرة، جامعة خليل، فلسطين، 9 .8 مايو 2005 ، ص7.

هذا طبعا لا يجب أن يمنع مسير الحساب من أن يستمع إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتسوية، وهذا إما إراديا أو كرد فعل له بعد استلامه لرسالة آلية كإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب.

وتبدأ عملية التحصيل من خلال وحدات البنك التالية:

-وحدة التحصيل الودي (مصلحة المخاطر).

-وحدة التحصيل القانوني(مصلحة المنازعات).

تتدخل هاتين الوحدتين في تسيير الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض.

المطلب الثاني :تقدير و تقييم المخاطر الائتمانية

إن البنك عند ممارسته نشاطه في تقديم القروض، يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة خطر عدم قدرة المقترضين عن الدفع لذلك فهو يقوم بتقدير و تقييم خطر عدم الدفع مسبقا و ذلك باستعماله لطرق و وسائل متعددة و نحاول توضيح أهم الطرق المستعملة بكثرة من طرق البنوك وهي:

طريقة النسب المالية و طريقة التنقيط.

1. طريقة النسب المالية:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات إذ يقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة و استنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي و ربحيتها و مدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها و أداء التزاماتها و بالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها و ضعفها و التي تساعدها على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا. وأول خطوات العملية التي يقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية للمنظمة إلى الميزانية المالية ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية.

و يمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل ، تحليل مالي عام و يهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة، و تحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القروض ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي. [1]

1.1. النسب الخاصة بقروض الاستغلال :

عندما يواجه البنك طلب لتمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبر على دراسة الوضع المالي لهذه المؤسسة الطالبة للقرض، و من أجل ذلك فهو يقوم باستعمال مجموعة من النسب و التي لها دلالة في الميدان، و من بين النسب ما يلي:

- نسب التوازن المالي : ويتم حساب رأسمال العامل و احتياجات رأسمال العامل والخزينة؛
- نسب الدوران: تتكون من ثلاثة نسب وهي :دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن، وسرعة دوران المورد ؛
- نسب السيولة العامة .

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001 ، ص146.

2.1. النسب الخاصة بقروض الاستثمار :

عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويل الاستثمارات فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة، و بالتالي فهو يتعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض ومن أهم هذه النسب هي:

- التمويل الذاتي

- التمويل الذاتي/ديون الاستثمار الأجل

- نسبة المديونية

- التقييم المالي للمشروع الاستثماري وهذا من خلال الطرق التالية :

*طريقة صافي القيمة الحالية.

*طريقة معدل العائد الداخلي.

*طريقة فترة الاسترداد.

*طريقة مؤشر الربحية.[1]

2. طريقة القرض بالتنقيط:

آلية التنقيط تعتمد على التحاليل الإحصائية و التي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك و الذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لزبائنه قبل منحهم القرض أو التنبؤ المسبق لحالات العجز التي تمكن أن تصيب المؤسسات التي يتعامل معها،ظهرت هذه التقنية لتصنيف الزبائن في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي و تطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية سنوات السبعينات من القرن الماضي و هي اليوم معروفة لدى سائر مطبقي مالية المنظمات، محللين، منظمات قرض، و خبراء محاسبين.

1.2. حالة القروض الموجهة للافراد :

يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التميزي والذي يعتبر كمنهج احصائي حيث من خلال النظام تتمكن إدارة الائتمان من أن تميز بين كافة العملاء من ناحية قدرتهم و ملائمتهم المالية و رغبتهم في تسديد الائتمان مع فوائد في التواريخ الاستحقاق المتفق عليه، وبالتالي يجب في هذه المرحلة:

- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة.

- استعمال نتائج التحليل على كل طلب قرض جديد.

[1] الطاهر لطرش، **مرجع سابق**، ص146.

2.2. حالة القروض الموجهة للمنظمات :

يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين :مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة و مجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة وفقا للمعايير التالية:

-تاريخ تأسيسي المنظمة؛

-أقدمية وكفاءة مسيرة المنظمة؛

-مردودية المنظمة خلال سنوات متتالية؛

-رقم أعمالها المحقق؛

-نوعية المراقبة و المراجعة المستعملة من قبلها؛

-رأسمالها العامل؛

-طبيعة نشاطها. [1]

[1] Sylvie de Conssergues , **gestion de la banque**, ed- Dunod, Paris 1996, p 175.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل حاولنا الإلمام بجزئيات مخاطر الائتمان، و بما أن الاهتمام الأساسي لبنوك المستقبل هي المخاطرة حيث تتمكن البنوك من تحقيق التفوق على منافسيها عن طريق تعظيم عوائدها من خلالها و بالنظر إلي أهمية المخاطرة في العمل المصرفي، قمنا بالتطرق إلى مفهوم المخاطر و التي تمثل التغير الذي يحدث على قيمة كل سهم أو قيمة الأموال الخاصة أو أصل معين، مبرر أو لا، فان هي شيء لا يمكن تجنبه في مجال الأعمال فان أية مغامرة في مجال الأعمال هي كلعبة المقامرة لأن إمكانية الخسارة تملك إمكانية تحققها بقدر ما تملك إمكانية تحقق آمال الربح .و توصلنا إلى أن عملية تحليل الخطر تفرض على البنك أن يعرف جيدا مختلف المخاطر و مصادرها، فالبنوك أصبحت اليوم تواجه مخاطر مصرفية متنوعة و لهذا تطرقنا إلى نشأة الائتمان و أهدافه المتمثلة في تحقيق عائد مناسب من توظيف الأموال المتاحة للمصارف التجارية في ظل الالتزام بالسياسات المعتمدة لذلك.

كما تناولنا أهم أساسيات المخاطر الائتمانية فوجدنا أن مخاطر الائتمان تنشأ من احتمال فشل العميل المقترض عن الوفاء بسداد الدين المستحق عليه في الموعد المتفق عليه، كما تنشأ نتيجة موعة من الأسباب و التي من أهمها تلك المتعلقة بالمقترض التي نحكم عليها من خلال مجموعة من المعايير المستخدمة لمنح الائتمان و من خلالها تبين لنا أن قرار منح الائتمان أو رفضه يجب أن يتم لكل طلب مقدم فإذا كان القرار ايجابي فان الخطوة التالية هي تحديد قيمة أو حجم الائتمان الممنوح و تقييم و تحديد و مراقبة مجالات الائتمان، فتقريبا معظم صفقات الأعمال تعتمد على الائتمان لأنه شريان الدم أو حياة القطاعات المختلفة كما و تصل إلى الحياة اليومية لأي إنسان من الجنس البشري.

الفصل الثاني

الفصل الثاني

استراتيجية إدارة المخاطر الائتمانية

	تمهيد
المبحث الاول	سياسة ادارة مخاطر الائتمان
المبحث الثاني	مقررات بازل و دورها في ضبط المخاطر الائتمانية
	خلاصة

تمهيد

لقد شهدت الأعمال المصرفية لدى البنوك التجارية تطورا كبيرا عبر السنين، إذ وصلت الأعمال المصرفية في اقتصاديات دول العالم المختلفة إلى درجة كبيرة من التطور و التعقيد حيث يعتبر هذا القطاع من أرقى النشاطات، و بما أن الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك التجارية، فان القروض هي الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، و عملية منح الائتمان للعملاء هي الخدمة الرئيسية التي تقدمها البنوك التجارية .و بالرغم من التطور الذي شهدته المصارف في الدول النامية أو المتقدمة، إلا أن ذلك أدى إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول و ما يلاحظ أن معظم الدول التي شهدت أزمات مالية و اقتصادية كانت لمشاكل البنوك العامل الرئيسي فيها .و قد أرجع الخبراء ذلك إلى تزايد المخاطر المصرفية و على رأسها المخاطر الناتجة عن منح الائتمان، ومن هذا المنطلق جاءت لجنة بازل للرقابة على البنوك ،و باعتبار أن إدارة المخاطر جزء لا يتجزأ من و التي ركزت فيه على ذلك من متطلبات بازل خلال محورها الثاني، و ذلك بهدف تدعيم الملاءة المالية للجهاز المصرفي على المستوى العالمي و إيجاد مناخ مناسب للائتمان لتفعيل الرقابة على مخاطره، إضافة إلى اقتراح اللجنة لثلاثة مناهج مستخدمة في قياس مخاطر الائتمان.

و على ضوء ما تناولناه في الفصل الأول من مفاهيم المخاطر الائتمانية، ارتأينا تقسيم الفصل الثاني إلى مبحثين حيث سنقوم في المبحث الأول بالتطرق الى سياسة ادارة مخاطر الائتمان، أما الثاني إلى ذكر مقررات بازل و دورها في ضبط المخاطر الائتمانية.

المبحث الأول: سياسة ادارة مخاطر الائتمان

إن التطورات التي شهدتها الصناعة المصرفية و كذا الانفتاح على الأسواق المالية ساهمت في زيادة المخاطر المصرفية بصفة عامة و المخاطر الائتمانية بصفة خاصة، مما أدى بالباحثين في المجال المصرفي إلى محاولة ايجاد تقنيات للتحكم في هذه المخاطر و إدارتها .

المطلب الاول: تعريف ادارة المخاطر الائتمانية

1. مفهوم إدارة المخاطر:

تعددت تعاريف إدارة المخاطر الائتمانية ومنها :

- هي المنهج أو المدخل العلمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر المحتملة و تصميم و تنفيذ اجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى. [1]

- بأنها تغطية كل من عملية صنع القرار قبل اتخاذ القرار الائتماني ومتابعة الالتزامات الائتمانية وكل عمليات المراقبة ورفع التقارير. [2]

- هي استخدام الإدارة سياسات و اجراءات للتعرف، التحليل ،التقييم، و المراقبة بهدف التقليل من آثار المخاطر على البنك.

واهتمت لجنة بازل كنظام رقابي للمخاطر المصرفية التي تواجه النشاط المصرفي وأنظمت قياس المخاطر، وطرق إدارتها للتخفيف منها والمحافظة على استقرار الجهاز المصرفي

فوظيفة إدارة المخاطر على مستوى البنك هي وظيفة أساسية تهتم بالتنسيق بين كافة الإدارة البنكية من حيث تحديد مختلف المخاطر التي تواجه البنك بشكل دوري و تبويبها في صورة تقارير ترفع إلى الإدارة العليا لمناقشتها .

2. أهداف إدارة المخاطر الائتمانية

إن الهدف الأساسي هو قياس حجم المخاطر المتوقع حدوثها من أجل التخفيف منها أو التحكم فيها و ليس إلغاءها نهائيا وتتمثل أهم الأهداف فيما يلي :

- تحديد تركز المخاطر وأتلافها؛

- تحديد المخاطر الائتمانية مراقبتها وإلغاءها؛

- إدارة الفجوات بغرض إدارة السيولة وتعظيم الربحية؛

- استيفاء كافة المتطلبات القانونية في كل الأوقات.

---

[1] إبراهيم الكراسنة، مرجع سابق ، ص39.

[2] فريهان عبد الحفيظ يوسف، **إدارة المخاطر المصرفية**، بحث مقدم من قبل مدرس مساعد، جامعة الاسراء، كلية العلوم الإدارية والمالية، 2008 ، ص02 .

ونشير في هذا الصدد أن حسن إدارة المخاطر بالبنوك تستوجب الالتزام بالمبادئ الأساسية التالية :

- أن يكون لدى كل البنك لجنة مستقلة تسمى" لجنة إدارة المخاطر "تهتم بإعداد السياسة العامة أما الإدارة المتخصصة لإدارة المخاطر فتولى تنفيذ تلك السياسات، كما تقوم بقياس المخاطر بشكل دوري؛

- تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسة تكون لديه خبرة كافية في المجال البنكي؛

- وضع نظام محدد لقياس و مراقبة المخاطر في كل بنك و تحديد الأسقف الاحترازية للائتمان والسيولة؛

- تقييم أصول كل بنك وخاصة الاستثمارية كمبدأ أساسي لقياس المخاطر والربحية؛

- استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط ملائمة لها؛

- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة كالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة وتقوم بالمراجعة لجميع أعمال البنك بما فيها إدارة المخاطر. [1]

3. مهام إدارة مخاطر الإئتمان البنكي:

إن أهم مهام إدارة مخاطر الائتمان تتمثل في :

1.3. إعداد وتقييم دوري لمحفظة استثمارات البنك ومحفظته الائتمانية:

يتطلب التقييم وضع نظام تفصيلي و التنسيق بين إدارة مخاطر الائتمان، ادارات الائتمان المختلفة بالبنك الادارات المشرفة على الاستثمارات و ادارة نطام المعلومات و ذلك بغرض تصميم الجداول التي تستخدم لهذا الغرض.

2.3. إعداد تقييم لمخاطر النشاط الاقتصادي:

تهدف هذه العملية لإيجاد معيار موضوعي لقياس المخاطر على مستوى النشاط ، العميل و على مستوى المحفظة ككل، مع العلم أنه يتم تقييم المخاطر من خلال محورين هما مخاطر النشاط الاقتصادي و المخاط الائتمانية المرتبطة بالجدارة الائتمانية للعملاء، ومن اجل إعداد هذين المحورين هناك عدة أسس و معدلات يتم إتباعها(معدلات الطلب على المخرجات النشاط المحلي أو الخارجي ، معدلات الربحية للنشاط.) ...[2]

[1] أماني عادل مسعود، **أثر تطبيق الحاكمية المؤسسية على استراتيجيات إدارة المخاطر في شركات التأمين الأردنية المدرجة في بورصة**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة الزرقاء، الأردن،2013 ص 10.

[2] منصور منال ، **إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية, القطرية والإقليمية** ،مداخلة مقدمة إلى الملتقى العملي الدولي،الأزمة المالية 20 أكتوبر 2009، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس، سطيف،2009، ص ص، 4،3.

3.3. التقييم الرقمي للجدارة الائتمانية للعملاء :

يتعين قبل منح الائتمان التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء لإمكان النظر في منحهم الائتمان حيث المطلوب عند توفر الجدارة الائتمانية (و ذلك بتحديد درجة المخاطرة للعملاء)التعرف على المخاطر الائتمانية للعميل بتحليل عناصر الجدارة الائتمانية الخاصة به التي تم تبويبها إلى عوامل مالية (مؤشرات السيولة، الهيكل التمويلي، نسب الربحية .)، و أخرى غير مالية (المشروع و إدارته، الاستعلام او لزيارة الميدانية)، مع إعطاء وزن مخاطرة ترجيحي لكل عنصر من تلك العناصر الفرعية.

4.3. إعداد تقارير شهرية و دورية و العمل على الحد من المخاطر الائتمانية :

تتمثل التقارير الشهرية التي تعرض على الإدارة العليا في حجم التسهيلات بدون ضمان عيني و نسبتها للمحفظة، التسهيلات المستحقة على العملاء و لم تسدد في تاريخ إعداد البيان، أما التقارير الدورية فتخص تبويب المحفظة وفق قطاعات النشاط الاقتصادي و توزيعها إلى تسهيلات بضمان عيني أو بدونه، بعض مؤشرات جودة الاصول وفقا لنظم الإنذار المبكر، بيان على مدى توافق الضمانات مع التسهيلات الممنوحة للنظر في حجم الانكشاف القائم و تقرير المخصصات المناسبة. تهدف كل هذه التقارير للاستخراج مؤشرات تساعد إدارة البنك في اتخاذ ما يلزم لإدارة المخاطر على أسس سليمة و التي تتلخص في تحديدها، قياسها، متابعتها و الرقابة عليها. [1]

[1] منصور منال ،مرجع سابق، ص 4.

المطلب الثاني : أدوات ضبط مخاطر الائتمان

أكثر المخاطر التي تواجه البنوك هي المخاطر الائتمانية و تقوم البنوك بإدارة مخاطر الائتمان من خلال مجموعة من المعايير وتسمى بمعايير إدارة المخاطر الائتمانية و هي عملية يتم من خلالها تحديد ، قياس و متابعة هذه المخاطر والرقابة عليها في البنك ومن أهم المعايير نذكر:

- توافر مناخ ملائم لإدارة المخاطر الائتمانية.

- توفر اجراءات سليمة لمنح الائتمان.

- توفر اجراءات للتعامل مع الائتمان ومتابعته.

- توافر اجراءات كافية للرقابة على مخاطر الائتمان. [1]

وذلك على النحو التالي:

1. توافر مناخ ملائم لإدارة المخاطر الائتمانية:

يعني موافقة مجلس الإدارة على الاستراتيجيات و السياسات الهامة لمنح الائتمان بالبنك و تتضمن الاستراتيجيات والمناسبات الهامة لمنح الائتمان في:

- مدى استعداد البنك لتحمل المخاطر ومستوى الربحية نتيجة ذلك؛

- تحديد أنواع الائتمان المصرفي الممكن منحه للعملاء وتحديد القطاعات و المناطق الجغرافية الممكن منحها للائتمان؛

- وضع حدود قصوى لآجال منح الائتمان وأسس تسعير الائتمان؛

- تحديد إرشادات (عن نسبة القروض إلى الأصول أو نسبة كل نوع من أنواع الائتمان إلى الأصول) و (نسبة كل نوع من أنواع الائتمان إلى إجمالي المحفظة الائتمانية أو حقوق الملكية.)

- تحديد نوعية الضمانات و كيفية تقديمها و الجهة التي تقيمها والعلاقة بين حجم الائتمان و قيمة الضمانات.

2. توافر اجراءات سليمة لمنح الائتمان:

و يمكن الإشارة في هذا المجال إلى المعايير الملائمة لمنح الائتمان و كذلك الحدود التي يتم الالتزام بها لدى منح الائتمان.

[1] طارق عبد العالي حماد، **مرجع سابق**، ص60.

1.2. المعايير الملائمة لمنح الائتمان : من أهم تلك المعايير ما يلي

- معلومات كافية لإجراء تقييم شامل لنوعية المخاطر المرتبطة بطالب القرض و إمكانية ائتمانها وفقا لنظام التصنيف الداخلي بالبنك.

- الأهلية القانونية لطالب القرض لتحمل الالتزامات وكذلك السمعة والخبرة والغرض من القرض.

- مصادر السداد والتدفقات النقدية المتوقعة.

- طبيعة المخاطر الحالية والمستقبلية كطالب القرض للصناعة، ومدى الحساسية للتطورات الاقتصادية.

- مدى الالتزام بسداد الالتزامات السابقة.

- العلاقة بين المخاطر والربحية.

3. توافر اجراءات للتعامل مع الائتمان ومتابعته:

حيث يتوجب العمل على توفير ما يلي:

- توافر نظام للتعامل مع ملفات الائتمان ومستندات المديونية؛

- متابعة التنفيذ الائتماني وفقاً لشروط الائتمان؛

- التصنيف الداخلي للائتمان و الذي بساعد على (منح الائتمان و متابعة مدى جودته- تسعير الائتمان- تحديد خصائص المحفظة الائتمانية -تحديد القروض المتعثرة).

4. توافر اجراءات كافية للرقابة على مخاطر الائتمان :

تتضمن الاجراءات الكافية للرقابة على مخاطر الائتمان في وجود ما يلي:

- نظام مستقل لمراجعة الائتمان بهدف التعرف على مدى كفاءة المسؤولين عن منح الائتمان ومتابعته ومدى سلامة اجراءات التعامل مع الائتمان ومدى جودة المحفظة الائتمانية ومدى سلامة نظام التصنيف الائتماني؛

- رقابة داخلية للتأكد من الإبلاغ عن الاستثناءات في السياسات الائتمانية وفي الحدود الائتمانية؛

- وحدة خاصة لاكتشاف التسهيلات الائتمانية المتعثرة في وقت مبكر. [1]

[1] طارق عبد العالي حماد، مرجع سابق، ص 63.

المبحث الثاني: مقررات بازل و دورها في ضبط المخاطر الائتمانية

إن التطورات التي طرأت على الصناعة المصرفية وكذا اشتداد المنافسة مابين البنوك وتعرض النظام المصرفي العالمي إلى العديد من الأزمات المالية و المصرفية التي أدت به إلى مواجهة العديد من المخاطر أدى إلى تكون لجنة للرقابة المصرفية سميت بلجنة بازل لرقابة و الإشراف المصرفي .

المطلب الأول: مفهوم اتفاقية بازل

1. نشأة لجنة بازل:

لقد تأسست لجنة بازل عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، نتيجة تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية و تزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها و زيادة المنافسة القوية بين البنوك اليابانية و الأمريكية و الأوربية بسبب نقص أموال تلك البنوك، و لقد ضمت لجنة بازل ممثلين عن مجموعة الدول العشرة و هي بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانية الاتحادية، إيطاليا ، اليابان ، هولندا ، السويد، سويسرا ، بريطانيا ، لوكسمبورغ ، الولايات المتحدة الأمريكية، و تم الاتفاق على أن تحضي توصيات لجنة بازل بإجماع الأعضاء، و لقد أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما ورد من أراء و توصيات في 1988 حيث وافق مجلس المحافظين للبنوك المركزية للدول الصناعية و كذا الاتحاد الأوربي على تقرير لجنة بازل الخاص باقتراح معيار موحد لكفاية رأس المال حيث يتعين على كافة البنوك العامة الالتزام بأن تصل نسبة رأي مالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيعها بأوزان المخاطرة الائتمانية الى 08 % كحد أدنى مع نهاية1992 .[1]

2. تعريف لجنة بازل :

التعريف الأول :هي لجنة للرقابة المصرفية تتكون من مجموعة الدول الصناعية العشر تهدف إلى وضع معيار موحد لرأس المال بين كافة البنوك . [2]

التعريف الثاني :هي عبارة عن لجنة تتكون من ممثلي محافظي البنوك المركزية تهدف لمراقبة أعمال المصارف والإشراف عليه.[3]

3. الأهداف الرئيسية للجنة بازل:

تتمثل الأهداف الرئيسية للجنة بازل فيما يلي:

- وضع حد أدنى لكفاية رأس المال؛

- إزالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصاريف نتيجة الفروقات في الرقابة الوطنية على رأس المال؛

---

[1] طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية**، ط 1 ، مكتبة. الملك فهد الوطنية ، جدة، السعودية ،2003، ص ص 102، 103.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سابق** ، ص 80 .

[3] سليمان ناصر، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، العدد 06 ، سنة 2006 ، ص 152.

- تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بأساليب الرقابة؛

- تحقيق عدالة تنافسية بين البنوك؛

- تحقيق الاستقرار في النظام المصرفي العالمي من خلال التقليل من حجم المديونية؛

- الرقابة التامة على كافة الوحدات المصرفية وفق تطورات الاقتصادية العالمية و في ظل حركة رؤوس الأموال الكبيرة؛

- التقليل من مخاطر الائتمان مثل مخاطر السيولة و مخاطر سعر الفائدة و سعر الصرف. [1]

و على الرغم من أن توصيات اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، إلا أ نها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة، و تتضمن قرارات و توصيات اللجنة وضع المبادئ و المعايير المناسبة للرقابة على المصارف مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ و المعايير والاستفادة من هذه الممارسات.

[1] رشيد دريس، **إستراتيجية تكييف المنظومة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006 / 2007، ص 102.

المطلب الثاني: قياس المخاطر الائتمانية وفق مقررات بازل

1. اتفاقية بازل الأولى:

تعتبر المخاطر الائتمانية ذات أهمية قصوى بالنسبة للمصارف و من وجهة نظر البنوك المركزية، و هذا ما جعل اتفاقية سنة 1988 م تخص المخاطر الائتمانية لأصول الميزانية و خارجها بهدف تقنين رأس المال المطلوب.

و لكن المصارف تعمل في اقتراض و إقراض الأموال، ولأنها تقرض، فان ديونها المستحقة تشكل جزء كبير من أصولها، ونوعية هذه الأصول تتوقف على مدى تحصيل هذه الديون بالكامل في مواعيد استحقاقها، و عدم السداد في الوقت المحدد وارد دائما و يتوقف على الجدارة الائتمانية للمقترض .و لهذا، ما يهم المراقبين أن تدرك المصارف مخاطرها الائتمانية و أن تحتفظ بالحد الأدنى لرأس المال المطلوب.

ففي عام 1988 ، كان لكل بلد من البلدان تنظيمات خاصة بشأن الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال المنافسة على المستوى العالمي بين البنوك . بالإضافة إلى (distorsion) للمصارف، مما أدى ذلك إلى تشويه ذلك، التنظيم الأقل حدة في بعض الحالات أدى إلى انهيار بعض البنوك، و هو ما أثر على استقرار القطاع المالي .و بذلك شهد عام 1988أول ظهور للاتفاق على الأنظمة المصرفية الدولية، حيث قدمت اللجنة تقريرها الأول عام 1987 لمحافظي البنوك المركزية و قد ركز التقرير بصورة كبيرة على وضع معيار لقياس كفاية رأس المال من أجل تحقيق التوافق في الأنظمة و الممارسات الرقابية الوطنية،وفي يوليو 1988 م تمت الموافقة على التقرير النهائي الذي قدمته لجنة بازل، و الذي يهدف إلى تقوية و استقرار النظام المصرفي الدولي و إزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف.[1]

ركزت اتفاقية 1988 على مخاطر الائتمان، و فرضت على المصارف الدولية نسبة الملاءة المشتركة، و التسمية الشائعة لها نسبة كوك؛ و تحسب على النحو التالي:

$$\text{نسبة كوك الحد الأدنى}(8\ \%) = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأخطار المرجحة}}$$

كما قسمت لجنة بازل رأس المال الى شريحتين :المستوى الأول رأس المال الأساسي (رأس المال و الاحتياطات)، و المستوى الثاني رأس المال التكميلي .و حددت بأن المستوى الأول يجب أن يمثل 4% من الأصول المرجحة، و فضلت في تقييم كفاية الأموال الخاصة بنسب المخاطرة المرجحة حسب أصناف الأصول و ذلك تبعا لدرجة المخاطرة النسبية، و حددت اللجنة ضمن مقرر بازل1 خمسة أوزان ترجيحية تطبق بغرض حساب الأصول

[1] Mohamed AMBAR, **La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC**, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007, p 15.

المرجحة لمخاطر الائتمان و هي 0%، 10% ، 20 %، 50% و 100% ، مع الأخذ بعين الاعتبار انتماء المقترض لأي دولة في مجموعتين (دول OECD و دول خارج OECD) [1]

و ترجيحات الأصول داخل الميزانية موضحة في الجدول الأتي :

الجدول رقم 01 : أوزان ترجيح المخاطر حسب فئات الأصول الواردة في الميزانية [2]

فئة الأصول	أوزان المخاطر(%)
-النقدية؛ -المطالبات على الحكومات المركزية المقومة بعملتها المحلية و الممولة بتلك العملة؛ -المطالبات الأخرى على حكومات منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية و البنوك المركزية؛ - المطالبات المضمونة بنقدية الأوراق المالية للحكومات المركزية لمنظمة OECD أو المرهونة من قبل الحكومات المركزية المنظمة OECD.	%0
-مطالبات على مؤسسات قطاع العام المحلية باستثناء الحكومة المركزية و القروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات	%10 ، 50 %أو 20% ،0%
-المطالبات على مصارف متعددة التنمية (البنك الدولي، بنك التنمية للبلدان الأمريكية، بنك التنمية الأسيوي، بنك التنمية الافريقي، بنك الاستثمار الأوروبي)، و المطالبات المرهونة أو المضمونة عن طريق الأوراق المالية التي تصدرها تلك البنوك؛ - مطالبات البنوك المدمجة في منظمة OECD و القروض المضمونة عن طريق منظمة OECD المدمجة للبنوك مع - مطالبات على البنوك المدمجة مع بلدان خارجOECD مع استحقاق متبقي لمدة تصل الى سنة واحدة و قروض مع استحقاق متبقي يصل الى سنة واحدة المضمونة من قبل البنوك المدمجة مع بلدان خارج منظمة OECD. -مطالبات على مؤسسات القطاع العام غير محلية لمنظمة OECD باستثناء الحكومات المركزية و القروض المضمونة من قبل هذه المؤسسات.	%20
قروض مضمونة بالكامل برهون عقار سكني اما بالحيازة من قبل المقترض أو استئجاره	%50

[1] OECD: Organisation for Economic Cooperation and Development: منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية، حيث دول OECD و هي الدول التي تنتمي الى المنظمة، أما دول خارج OECD فهي الدول التي لا تنتمي الى المنظمة.

[2] committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards"**, Bazel, July 1988, pp 21;22.

-المطالبات على القطاع الخاص؛ -مطالبات البنوك المدمجة في دول خارج التعاون مع استحقاق أكثر من سنة؛ -مطالبات على الحكومات المركزية خارج منظمة (ما لم تكن مقومة بالعملة المحلية و ممولة بتلك العملة)؛ -مطالبات على الشركات التجارية التي يمتلكها القطاع العام؛ -المباني و المنشآت و المعدات و غيرها من الأصول الثابتة؛ -العقارات و الاستثمارات الأخرى؛ -أدوات رأس المال التي تصدرها البنوك (ما لم يتم خصمها من رأس المال)؛ -جميع الأصول الأخرى	%100

Sourse :Bazel committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards",** Bazel, July 1988, pp 21;22.

أما بالنسبة لما تتعرض له البنوك من مخاطر مرتبطة بأصول خارج الميزانية فقد حدد إطار بازل1 ذلك بوضع نظام لتحويل تلك الأصول إلى ما يعادلها من الائتمان . فبالنسبة لهذه الالتزامات يتم ضرب معامل ترجيح المخطر للأصل خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية، و عليه يكون معامل التحويل بالشكل التالي:

مكافئ الائتمان = التعهدات خارج الميزانية × معامل التحويل

مكافئ الائتمان= وزن الترجيح المرافق × الأصول المرجحة

و تجدر الإشارة إلى أن إعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أن الأصل مشكوك بذات الدرجة، و انما هو أسلوب تمييزي للتفرقة بين أصل و أخر من حيث درجة المخاطرة بعد تكوين المخصصات اللازمة، مع الأخذ في الاعتبار معاملات تحويل التعهدات العرضية، و أيضا تحويل ائتمان غير مباشر الى ائتمان مباشر من فقرات خارج الميزانية إلى فقرات داخل الميزانية.[1] و معاملات ترجيح أصول خارج الميزانية هي كالأتي:

[1] طارق عبد العال حماد، **مرجع سابق** ، ص135 .

الجدول رقم 02 : معاملات تحويل الائتمان للتعهدات خارج الميزانية[1]

معامل تحويل الائتمان	الأدوات
%10	-التعهدات مثل الائتمان الجاهز و خط الائتمان التي هي أكبر من سنة واحدة، أو الالتزامات التي يمكن إلغائها في أي وقت دون قيد أو شرط.
%20	-التعهدات على المدى القصير ذات التصفية الذاتية المرتبطة بالأنشطة التجارية مثل الاعتمادات المستندية المرهونة بشحن بضاعة.
%50	-بعض تعهدات الضمان المرتبطة بصفقات معينة مثل ضمانات حسن الأداء، ضمان الطلب؛ -التعهدات الأخرى خطابات ضمان و الائتمان الجاهز لمعاملة معينة، ذات استحقاق أصلي يفوق مدة تزيد عن سنة. -تسهيلات اصدار سندات لأمر، أوراق تجارية قابلة للتجديد و التزامات أخرى
%100	- بدائل الائتمان المباشر مثل الضمانات العامة للديون مثل خطابات الائتمان الجاهز التي تستخدم كضمان مالي للقروض و الأوراق المالية و القبولات بما فيها التظهيرات التي تحمل طابع القبولات. -اتفاقات إعادة بيع أو إعادة شراء، و عملية التنازل عن الأصول التي يحمل البنك فيها مخاطر ائتمان.

SOURCE :Hennie van Greuning, Sonja Brajovic, Analyse et Gestion du Risque Bancaire, Première édition, ESKA, 2004, p 110.

و في يناير 1996 أضافت لجنة بازل معايير لاتفاقها الأول، حيث تم من خلاله إلزام البنوك بالاحتفاظ برأسمال لمواجهة مخاطر السوق، ليتم العمل به بدء من نهاية عام . 1997 و قد حددت لجنة بازل في هذا التعديل نموذجين لحساب متطلبات رأس المال هما :النموذج المعياري، و نماذج قياس المخاطرة الداخلية.

لكن رغم ذلك لم تقتصر اللجنة على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في المصارف، لأنها قدرت مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد و المبادئ لتنفيذ الرقابة على البنوك .فأصدرت اللجنة سنة 1997 المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية تمثلت في إرشادات رقابية يمكن أن تستخدمها السلطات الرقابية في التعامل مع الرقابة في البنوك، و تبعتها في سنة 1999 وضع منهجية للتأكد من تطبيق هذه المبادئ من قبل البنوك.

[1] Hennie van Greuning, Sonja Brajovic, **Analyse et Gestion du Risque Bancaire**, Première édition, ESKA, 2004, p 110.

و على الرغم من المساهمات التي قدمتها اتفاقية بازل الأولى في تحقيق أهداف اللجنة الا أن التجربة أثبتت أن هناك حاجة إلى تطوير متطلبات رأس المال و نظم الرقابة على المصارف، و ما حدث في أزمة جنوب شرق أسيا وأثرها على المصارف المحلية و الدولية أبرز شاهد على صحة ذلك .و من أهم الانتقادات الموجهة الى بازل 1 ما يلي :

- لم تعد نسبة كفاية رأس المال المحتسبة وفق بازل 1 مقياسا جيدا للوضع المالي للبنوك في جميع الأحوال، و ذلك بسبب التطورات التي شهدتها الأسواق المالية خلال العقد الأخير، فقد أثبتت التجارب أنه لا توجد علاقة ثابتة بين تعثر المصارف و نسبة ملاءتها و التي من المفروض أن تعبر عن قدرها في استيعاب الصدمات؛

- المنهجية المستخدمة في ترجيح الأصول، تنتج في أغلب الأحوال مقياسا بسيطا و ذو علاقة منخفضة لمقدار التعرض لمخاطر الائتمان .فهذه الطريقة لا تراعي عملاء البنك الواحد المصنفون داخل نفس الفئة؛

- لا تأخذ لجنة بازل بعين الاعتبار أثر التنويع في محفظة القروض، فالمخاطر لا تقترن بالأصول فقط و انما أيضا بكيفية توزيعها باعتبار أن التنويع يؤثر على حجم المخاطر الكلية. [1]

2. اتفاقية بازل الثانية:

سبق أن أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية مقررات بشأن تطبيق معيار موحد لرأس المال، يغطي المخاطر الائتمانية التي تواجهها البنوك، و قد وافق محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية على هذه المقررات خلال يونيو 1988، و بالتالي أصبح من المتعارف عليه أن تقييم ملاءة البنوك ترتبط بمدى استيفائها للحد الأدنى للمعيار المذكور.

كما أصدرت اللجنة خلال يونيو 1999 مقترحات جديدة لتطوير أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال أطلق عليه بازل 2 و طلبت اللجنة أن يتم موافاتها بالتعقيب على هذه المقترحات حتى أخر مارس2000 تمهيدا لإصدار توصيات نهائية في هذا المجال خلال عام2000

و نظرا للانتقادات التي وجهت إلى هذه المقترحات من العديد من البنوك ذات الانتشار الدولي و السلطات الرقابية و الجهات المعنية، فقد أصدرت اللجنة مقترحات معدلة خلال يناير 2001 لتتلقى التعقيب عليها في نهاية 2001، إلا أنه نظرا لتكرار بعض الانتقادات فقد صدر عن اللجنة ورقة شبه نهائية بشأن هذا المعيار، بحيث تتلقى التعقيبات النهائية عليها في موعد أقصاه 31 يوليو 2003 تمهيدا لإصدارها في شكلها النهائي مع الربع الأخير من عام 2003 ، على أن يبدأ العمل بها في نهاية2006 . [2]

و بالفعل أخذت العديد من مصارف الدول الكبرى الخطوات اللازمة لتنفيذ الأحكام الاتفاقية الجديدة، وبذلك تكون بازل2 أكثر مرونة و ملائمة لمهمة بازل .و عليه ينبغي تحسين قدرة النظام المصرفي الدولي، و أن يشرف على المصارف الفردية لتحمل الصدمات المالية في المستقبل. و قد تمثلت المقترحات الجديدة و التي أطلق عليها متطلبات بازل2 في توسيع قاعدة و إطار كفاية رأس المال الذي يضمن تحقيق الأهداف التالية:

[1] ميرفت علي أبو كمال، **مرجع سابق** ، ص ص 39، 40.

[2] سمير الخطيب، مرجع سابق ، ص41 .

- زيادة معدلات الأمان و سلامة النظام المالي العالمي؛

- تحقيق العدالة في المنافسة و تدعيم التساوي و التوازن في المنافسة بين البنوك دولية النشاط و ضما نتكافؤ الأنظمة و التشريعات و عدم التعارض بين الأهداف السياسية و الأهداف العامة؛

- إدخال منهج أكثر شمولية لمعالجة المخاطر من خلال إدراج العديد من المخاطر التي لم تكن متضمنة من قبل و إيجاد نماذج اختبار جديدة أكثر ملائمة لتطبيقها في البنوك على كافة مستوياتها؛

- تشجيع المصارف على انتهاج ممارسات سليمة و شاملة لإدارة المخاطر و بالأخص إدارة المخاطر الائتمانية، و ذلك بإدخال أساليب متقدمة لقياس مخاطر الائتمان خاصة تطبيق منهج التصنيف الداخلي الذي يعتبر من أهم منافع الاتفاقية الجديدة، و يمكن تحقيق ذلك من خلال مقترحات لجنة بازل بدعائمها الثلاثة (الحد الأدنى لكفاية رأس المال، المراجعة الإشرافية و انضباط السوق) كمدخل تستند عليه الاتفاقية؛

- المراسلة، الاتصال و التحاور بين المختصين في مجال الصناعة المصرفية. [1]

ترى اللجنة لبلوغ هذه الأهداف يتعين على سلطات الرقابة الاعتماد على ثلاث ركائز في بناء تنظيم احترازي : المتطلبات الدنيا لرأس المال، عملية المراجعة من قبل السلطة الرقابية، انضباط السوق، حيث لكل منها معايير و أحكام، و تعتقد اللجنة أن التطبيق الأفضل للاتفاقية الجديدة يتم عن طريق الالتزام بالدعائم الثلاث:

1.2. الدعامة الأولى:المتطلبات الدنيا لرأس المال

تعرض هذه الدعامة كيفية حساب متطلبات كفاية رأس المال اللازم لمخاطر الائتمان و مخاطر السوق و مخاطر التشغيل وفقا للعلاقة التالية: [2]

$$\text{معدل كفاية رأس المال (الحد الأدنى 8 \%)} = \frac{\text{رأس المال (لم يتغير)}}{\text{الاصول و الالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر + 12.5 (مخاطر السوق+ مخاطر التشغيل)}}$$

و يبقى الإطار الجديد عل ى كل من التعريف الحالي لرأس المال و الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها بنسبة 8% ، و يتطلب الوصول إلى معدل كفاية رأس المال قياس كل من مخاطر الائتمان و مخاطر السوق و مخاطر التشغيل، و قد حددت مقررات بازل2 طرق لقياس كل منها، و في هذا الصدد نلاحظ ما يلي:

[1] Jaime Caruana, **The New Bazel Capital Accord : why we need it and where we're at**, 17 November 2003, p 2.

[2] Francceco Saita, **Value at risk and bank capital management**, Elsevier, 2007, p 11.

- أن لجنة بازل استحدثت نوعا جديدا من المخاطر و هي المخاطر التشغيلية؛

- تم إجراء تعديلات جوهرية على المخاطر الائتمانية حيث سمحت لجنة بازل بثلاث بدائل لقياس تلك المخاطر وهي:

* المنهج المعياري أو القياسي

* منهج التصنيف الداخلي الأساسي لمخاطر الائتمان

* منهج التصنيف الداخلي المتقدم لمخاطر الائتمان

2.2. الدعامة الثانية :عمليات المراجعة من قبل السلطة الرقابية

تركز الدعامة الثانية على عملية المراجعة لتنفيذها على المستوى الوطني، و يتطلب تدقيق المراجعة من المشرفين ضمان أن كل بنك لديه تقييم داخلي سليم لمدى كفاية رأس المال على أساس إجراء تقييم شامل لمخاطرها، و على المصارف أن تقوم بإجراء عملية تقييم شامل لكفاية رأس المال على أساس مايلي :

- مجلس الرقابة و الإدارة العليا؛

- التقييم السليم لرأس المال؛

- التقدير الشامل للمخاطر؛

- الرقابة و إعداد التقارير؛

- مراجعة عملية الرقابة الداخلية .[1]

و تهدف هذه المراجعة إلى التأكد من كفاية رأس المال بحسب نوعية مخاطر البنك و استراتيجية المحافظة على المستويات المتطلبة لرأس المال، و في هذا المجال تقترح اللجنة أربعة مبادئ أساسية يجب أن تتبعها السلطة الرقابية و هي:

- **المبدأ الأول:** يجب أن يكون لدى كل بنك الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه بصفة عامة وفقا لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع استراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

- **المبدأ الثاني:** يجب أن تقيم السلطة الرقابية النظم المتوفرة لدى البنوك داخليا لتقييم رأس المال و ما لديها من استراتيجيات و الوقوف على مدى قدرتها على مراقبة التزامها بالنسب المحددة من جانب السلطة الرقابية فيما يتعلق برأس المال، و في حالة التوصل إلى عدم كفاية الإجراءات المتخذة من جانب البنك في هذا الصدد يتعين عليها أن تتخذ الإجراءات المناسبة.

[1] Bazel Committee on Banking Supervision, **Pillar 2 (Supervisory Review Process)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001, p 4, p5.

- **المبدأ الثالث:** يجب أن تتوقع السلطة الرقابية أن البنوك سوف تحتفظ بمعدل كفاية رأس المال أعلى من الحد الأدنى المطلوب، كما يجب أن يكون لدى السلطة الرقابية القدرة على أن تطلب من البنوك الاحتفاظ بمعدل أعلى من الحد الأدنى.

- **المبدأ الرابع:** يجب على السلطة الرقابية أن تحاول التدخل في مراحل مبكرة لمنع انخفاض رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، و ذلك بهدف دعم سمات المخاطر لدى البنوك، كما يجب أن تطالب السلطة الرقابية البنوك باتخاذ الإجراءات التصحيحية إذا لم يتم الاحتفاظ بمعدل رأس المال أو لم يتم استعادته إلى المستويات المطلوبة. [1]

هذه المبادئ الأربعة تتطلب من البنوك أن تقوم بتقييم وضعية كفاية رأس المال بحيث تتناسب مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها، أما بالنسبة للمراقبين فيتطلب منهم مراجعة العمليات الخاصة بتحديد كفاية رأس المال و اتساقها مع المخاطر الكلية التي تتعرض لها البنوك، و اتخاذ القرارات أو الأمور المناسبة بالنسبة لتقييمات البنوك . إذ تعتبر هذه المبادئ ضرورية جدا لضمان فعالية الإدارة بالنسبة لتنظيمات البنك و الرقابة المصرفية الفعالة .و إن الحكم على المخاطر التي تتعرض لها البنوك و كذلك كفاية رأس المال بصورة دقيقة لابد أن يتضمن متطلبات أكثر من مجرد تقييم البنك لمتطلبات معدل كفاية رأس المال.

إن دعامة عمليات المراجعة الرقابية في اتفاق بازل2 يوفر للبنوك فوائد كبيرة من خلال تركيز هذه الدعامة على أهمية حاجة البنوك لقدرة عالية لتقييم المخاطر المصرفية، و أن يكون لدى المراقبين قدرة عالية في كيفية تقييم المخاطر المصرفية . و من المعروف أن الصناعة المصرفية تتميز بالتطور المستمر و إدخال أدوات مالية جديدة و في الغالب تكون مخاطر الأدوات الجديدة كبيرة، لذا يجب على المراقبين أن يكونوا على دراية جيدة بتقييم تلك المخاطر و ذلك من خلال تقييمهم للبنوك الخاصة في تقييم تلك المخاطر .و حتى تتمكن البنوك من تطبيق الدعامة الثانية بطريقة سليمة، فيجب أن تتبنى نظاما جيدا لإدارة المخاطر المصرفية يرتبط ارتباطا وثيقا بأساليب المخاطر التي حددها الاتفاقية في الدعامة الأولى و التي يختار منها البنك ما يتناسب مع ظروفه و الموارد البشرية و المادية المتاحة له.

3.2. الدعامة الثالثة :انضباط السوق الشفافية المالية

يعتبر انضباط السوق من أهم متطلبات بازل و هي بمثابة الدعامة الثالثة له، فالغرض منها هو تكملة الدعامتين الأولى و الثانية ، حيث لا داع لوجود الضوابط الخاصة للدعامتين الأولى و الثانية بدون طمأنة جمهور المستفيدين، لذلك فان الدعامة الثالثة ليست إلا مجموعة من المتطلبات التي تسمح للمشاركين في السوق بتقديم المعلومات الخاصة بدرجة كفاية رأس المال .و بما أن أحد أهداف الاتفاق الجديد هو تحقيق المنافسة المتكافئة في الصناعة المصرفية، فان الإفصاح يحقق هذا الهدف بإعلام المشاركين في السوق بمدى سلامة وجود البنك.

و تقترح اللجنة مزيدا من الإفصاح عن معيار كفاية رأسمال البنك و نوعية مخاطره و حجمها و السياسة المحاسبية المتبعة لتقييم أصوله و التزاماته و تكوين المخصصات، و استراتيجياته للتعامل مع المخاطر و نظام

[1] Bazel committee on Banking Supervision, **ibid**, pp 205 ، 212.

البنك الداخلي لتقدير حجم رأس المال المتطلب، مع تسليم اللجنة باختلاف الوسائل التي تتبعها السلطات الرقابية لإلزام البنوك بالوفاء بمتطلبات الإفصاح، و التي ترى اللجنة أنها سوف تعتمد على الصلاحيات القانونية التي يتم توفيرها للسلطات الرقابية .[1]

كما سوف يهدف هذا الإفصاح إلى تشجيع البنوك على إتباع الممارسات المصرفية السليمة، و تمكين المشاركين في الأسواق من تقييم المعلومات الأساسية بشأن المخاطر التي يتعرض لها البنك و علاقتها برأس المال، أخذا في الاعتبار مبدأ الأهمية النسبية.

و ترى اللجنة أيضا أن هذا الإفصاح يجب أن لا يتعارض مع معايير المحاسبة المطبقة، مع مراعاة عدم التوسع غير الملائم في نشر المعلومات التي قد يصعب تفسيرها أو التي لا تمكن من الوقوف على حجم المخاطر الفعلية التي يتعرض لها البنك.

الشكل رقم 01 : ركائز اتفاقية بازل الثانية [2]

كفاية رأس المال لتغطية:	المراجعة الرقابية:	انضباط السوق:
- مخاطر الائتمان؛ - مخاطر السوق؛ - مخاطر التشغيل.	للحماية من المخاطر وذلك عن طريق: - تحقيق الحد الأدنى لنسبة الملاءة (الكفاية) لراس المال.	أي شفافية إدارة البنك في التعامل مع كافة المتعاملين معها

المصدر: أمين عواد، المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر و الصعوبات التي تواجهها لبنان في تطبيقها، مؤتمر تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، لجنة الرقابة على المصارف لبنان، بيروت، 2007، ص 15.

[1] Ariane Chapelle, Georges Hubner, Jean – Philippe Peters, Le risque opérationnel : Implication de l'Accord de Bale pour le secteur financier, LARCIER, Bruxelles, 2005, p 14.

[2] أمين عواد، **المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر و الصعوبات التي تواجهها لبنان في تطبيقها**، مؤتمر تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، لجنة الرقابة على المصارف لبنان، بيروت، 2007، ص 15.

3. إتفاقية بازل الثالثة:

بالرغم من نجاعة و فعالية اتفاقية بازل 2 ،إلا أن المنظومة المصرفية تعرضت لبعض الأزمات المالية، إذ واجه العالم منذ بداية عام 2008 حتى يومنا هذا، أزمة مالية عالمية لم يسبق لها مثيل في التاريخ الحديث، و هو ما يوحي بالضرورة إلى وجود ثغارات عديدة في إطار عمل بازل 2 والى عدم قدرتها على تجنب أزمات مماثلة في المستقبل ،منها عدم كفاية راس المال خلال الأزمات و الاعتماد المفرط على مؤسسات التصنيف الائتماني و الانتشار الكبير للمنتجات المالية المعقدة أو التوسع الكبير للتوريق المصرفي و إعادة التوريق و الممارسات الضعيفة في إدارة المخاطر ،لا سيما مخاطر السيولة و مخاطر التركز ، مما دفع إلى ضرورة تطوير و تعزيز إطار عمل بازل 2 ، وهو ما أدى إلى ظهور ما يسمى باتفاقية بازل3 بعد الأزمة المالية التي عاشها العالم ،والتي تعرضت فيها بنوك استثمار أمريكية إلى ازمات وصدمات عنيفة جدا جراء أزمة العقار المالية ،و كانت في مقدمة قائمة البنوك المنهارة إذ بتاريخ انهارت مؤسستان ماليتان عملاقتان هما مصرف ليمان ب روذرز و ميرال لينش و هو ما ادى الى ضرورة إعادة النظر في القوانين و القواعد الدولية التي تنظم عمل المصارف و هذا ما حدث بالفعل يوم الأحد 12 سبتمبر 2010 ، حيث أعلنت لجنة بازل للرقابة المصرفية، أن رؤساء بنوك مركزية و مسؤولين في الهيئات التنظيمية من 22 دولة من الاقتصاديات الرائدة في العالم ،وافقوا على سن قواعد أكثر صرامة بشأن إدارة المصارف ، في محاولة لجعل هذه الصناعة أكثر قدرة على مواجية الأزمات، وفي بيان صادر عنها ،تم صدور اتفاقية بازل 3 و التي أدخلت تعديلات جذرية على المحاور الثلاثة المعتمد عمليا من طرف اتفاقية بازل 2 ،و في الحد الأدنى من متطلبات راس المال و عملية مراجعة قواعد الرقابة وضبط السوق.

و قد أثارت الاتفاقية الجديدة ردود فعل مختلفة ، و هذا أمر وارد ،علما بأنها ستضع الأساس العالمي لتنظيم عمل البنوك ، و لذلك فهي تحاول إرضاء عدد كبير من الاحتياجات و التوقعات المتفاوتة بدرجة كبيرة وعلى الرغم من ذلك، فمن المحتمل ان تصبح هذه الاتفاقية واحدة من النتائج الاطول عمرا للركود العالمي الراهن، و كذلك إحدى المحاولات الجادة للقضاء على آثاره.

ومع أن التحول قد تأخر كثيرا ،و عل ى الرغم من الكلام الذي تردد كثيرا عن التغيير و الحاجة إليه ،إلا أن اتفاقية بازل 3تبقى أساسية لخلق إطار عالمي للأحكام التنظيمية الكمية ما قبل الأزمة ، و هذا أمر مهم ، على الاقل من اجل الدور الأساسي الذي يلعبه عدم التنسيق الدولي في اشعال الأزمة ،في وقت اكتسبت فيه العديد من شركات القطاع المالي بصمة عالمية واضحة ، وفي ظل هذه الظروف ، ساهمت الموازنة التنظيمية بشك كبير في تعقيد الجهود التي يبذلها المشرفون الوطنيون لفهم المخاطر التي تواجهها ، لكن الشيء المهم بالنسبة لاتفاقية بازل 3،هو بكل تأكيد هدفها الرامي إلى وضع معيار عالمي حقيقي لرقابة القطاع البنكي ، لا سيما أن هناك إجماعا واسعا على أن غياب التنسيق الدولي أسهم في تأجيج الأزمة ، كما تهدف هذه الاتفاقية إلى دفع البنوك لتحصين نفسها جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل، و بالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكن أف تتعرض لها دون مساعدة الدول ما أمكن[1].

[1] http://www.modon.org/index.php?act ;25/04/2020 ; 15h.

و تجدر الإشارة إلى أن القوانين السارية الحالية ، تلزم البنوك بتخصيص نسبة 2% فقط من إجمالي القروض كأموال احتياطية لتعويض هذه الخسارة ، لكن قوانين بازل الجديدة رفعت هذه النسبة بأكثر من ثلاثة اضعاف لتصل إلى 2% ، كما شجعت لجنة بازل للرقابة المصرفية البنوك الكبيرة على الاحتفاظ باحتياطات أكبر من نسبة 2% ، لأن انهيار مثل هذه البنوك يمكن أن يدمر النظام المالي بأكمله، لكن اللجنة لم تحدد بعد النسبة الإضافية التي تتوقع المصارف الكبيرة أن تمتز بها، وبالفعل فإن المصارف البريطانية الكبيرة قد رفعت نسبيا إلى ما يتراوح ما بيف 13.2% بنك باركليز،بنك لويدز_2.2%.

وقد تشدد القوانين على أنه ،في حالة اخلال أحد البنوك بهذه القواعد أي انخفضت نسبة الاموال الاحتياطية لديه عن 2% ، فسيحق للسلطات المالية أن تمنع البنك من توزيع الأرباح على المساهمين أو منح مكافآت مالية لموظفيه ، أو حتى تخفيض رواتبهم و لكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة الكبيرة ، فعليها إما رفع رؤوس أموالها عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل ، أو التقليل من حجم قروضها ، وفي الحالتين، فإن الأمر يحتاج لبعض الوقت ، لذا فقد منحت اتفاقية بازل 3 المصارف فرصة لتطبيق هذه القواعد كمية.

خلاصة:

يعتقد البعض أن اهتمام بموضوع كفاية راس المال يعود الى ازمة الديون العالمية في بداية الثمانيات حيث يعتبر السبب الحقيقي و الوحيد في صدور اللجنة بازل الاولى وبعد تكرار تلك الازمات قامت اللجنة بتعديلات ما أدى الى صدور اتفاقية بازل الثانية و نظرا لسلبيات هذه الأخيرة برزت لجنة بازل ثالثة.

أما بالنسبة الى مبادئ ادارة المخاطر الائتمانية وفقا لمقررات لجنة بازل فهناك مجموعة من المعايير لإدارتها من بينها توفر مناخ الملائم لإدارتها بالإضافة الى سياسات و اجراءات متبعة في إدارة المخاطر.

هناك عدة أساليب لتقييم المخاطر الائتمانية وفقا اتفاقية بازل ثانية و المتمثلة في أسلوب النمطي الموحد وأساليب التقييم الداخلية والمتقدمة وبالإضافة الى معالجة هذه المخاطر من أجل تخفيف من حدتها.

الفصل التطبيقي

الفصل التطبيقي

واقع تسيير مخاطر الائتمان على مستوى بنك البدر مستغانم

	تمهيد
المبحث الاول	البطاقة الفنية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
المبحث الثاني	واقع تسيير مخاطر القروض البنكية على مستوى بنك البدر لمستغانم
	خلاصة

تمهيد:

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية واحدة من بين البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي والخارجي، وما كان أن يبرز لولا السياسة المنتهجة من قبل مسيريه من إطارات وموظفين، وهو كغيره من البنوك التجارية من خلال معاملاته قد يتعرض لخطر الائتمان من خلال عمليات منحه للقروض.

وقد وقع اختيارنا على المجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية والمتواجدة على مستوى ولاية مستغانم و الذي يختص في تمويل كل القطاعات التي من شأنها أن تساعد في تنمية المنطقة من الناحية الاقتصادية والفلاحية، ولم يكن اختيارنا له من باب الصدفة فالمجمع الجهوي يحتوي عل خلية متخصصة في متابعة أخطار الائتمان تحت اسم :نيابة متابعة الأخطار وهذا تماشيا مع عنوان مذكرتنا والموسومة بادارة المخاطر الائتمانية وفقا مقررات بازل.

المبحث الأول :البطاقة الفنية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

شهد بنك الفلاحة و التنمية الريفية منذ نشأته إلى يومنا هذا جملة من التغيرات في هيكله ومهامه، و ذلك في ظل الإصلاحات التي عرفها الجهاز المصرفي.

المطلب الأول :لمحة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

1. نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

يعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية من بين البنوك التجارية الجزائرية ،حيث يتخذ شكل شركة ذات أسهم تعود ملكيته للقطاع العمومي، أسس هذا البنك في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 ، و ذلك بهدف تطوير القطاع الفلاحي و ترقية العالم الريفي، و لقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل و نشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، الري، الصيد البحري والحرف التقليدية في الأرياف.

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار الإصلاحات الاقتصادية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 11 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1000000 دج للسهم الواحد، و لكن بعد صدور قانون النقد و القرض في 14 أفريل 1990 الذي منح استقلالية أكبر للبنوك و ألغي من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه كبنك تجاري والمتمثلة في منح القروض وتشجيع عملية الادخار بنوعيها، أما حاليا فيقدر رأس ماله بحوالي 33 مليار دينار جزائري موزع على 3300 سهم بقيمة إسمية قدرها 1000000 دج لكل سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

وحتى يتسنى لهذا المصرف القيام بمهامه على أحسن وجه، لقد ورث من البنك الوطني الجزائري 18 مديرية جهوية و140 وكالة ، و في يناير من سنة 1985 كان له 29 مديرية جهوية و 173 وكالة، و في سوق يتميز بالمنافسة القوية أصبح يشق طريقه بحوالي 300 وكالة مؤطرة بحوالي 7000 عامل ما بين إطار و موظف ، و بهدف اكتساب ميزة تنافسية تؤهله لمنافسة البنوك الخاصة و الأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية قام بتنويع منتجاته و خدماته المتضمنة أبعاد الجودة الشاملة[1] .

[1] محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ، ص 126 .

و قد مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مسيرة نشاطه بثلاثة مراحل يمكن تقسيمها كالتالي:

1.1. المرحلة ما بين 1982- 1990 :

كان هدف بنك الفلاحة و التنمية الريفية خلال الثماني سنوات الأولى من إنشائه هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الريفية، حيث اكتسب خلال هذه الفترة سمعة وكفاءة عالمية في ميدان تمويل القطاع الزراعي ،قطاع الصناعة الغذائية و الصناعة الميكانيكية الفلاحية، هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.

وخلال هذه المرحلة لم يكن دور بنك الفلاحة و التنمية الريفية فعالا و ذلك لأن أغلب المشاريع التي كان يمولها كانت ذات الطابع العمومي حيث كان تحصيل القروض الممنوحة صعبا وأحيانا كثيرة مستحيلا.

2.1. المرحلة ما بين 1991- 1999:

بموجب صدور قانون 10- 90 الذي ينص على نهاية تخصص كل بنك في نشاط معين ، توسع نشاط بنك الفلاحة و التنمية الريفية ليشمل مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية المتوسطة و الصغيرة دون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة، أما في المجال التقني فكانت هذه المرحلة أهم مرحلة تميزت بإدخال تكنولوجيا إعلام آلي متطورة تهدف إلى تسهيل تداول العمليات البنكية وتعميمها عبر مختلف وكالات البنك. [1]

3.1. المرحلة ما بين 2000 إلى يومنا هذا:

تميزت هذه المرحلة بوجوب التدخل الفعال للبنوك العمومية لخلق نشاط جديد فيما يتعلق بمجالات الاستثمارات المربحة و جعل نشاطاتها و مستوى مردوديتها يساير قواعد اقتصاد السوق، و في هذا الصدد رفع بنك الفلاحة و التنمية الريفية إلى حد كبير من القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة و المتوسطة و كذا المؤسسات المصغرة و في شتى مجالات النشاط الاقتصادي إضافة إلى رفعه لمستوى مساعداته للقطاع الفلاحي وفروعه المختلفة.

بصدد مسايرة التحولات الاقتصادية و الاجتماعية العميقة و من أجل الاستجابة لتطلعات زبائنه ، وضع بنك البدر برنامج خماسي فعلي يتركز خاصة على عصرنة البنك و تحسين الخدمات و كذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة و في الميدان المالي ، ومن أهم النتائج التي حققها ما يلي:

- القيام بفحص دقيق لنقاط القوة و الضعف وإنجاز مخطط تسوية للبنك لمطابقة القيم الدولية.

[1] محمود حميدات، مرجع سابق، ص127.

- التطهير الحسابي و المالي، والعمل على تخفيف الإجراءات الإدارية و التقنية المتعلقة بملفات القروض، مع تحقيق مشروع البنك الجالس مع الخدمات المشخصة ببعض الوكالات الرائدة و كذا إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.

- تعميم مفهوم بنك الجلوس والخدمات المشخصة على مستوى جميع وكالات البنك.

- إدخال نظام(SYRAT) وهو نظام تغطية الأرصدة عن طريق الفحص السلكي دون اللجوء إلى النقل المادي للقيم مما يسمح بتقليص فترات تغطية الصكوك والأوراق التجارية

- تعميم استخدام الشبابيك الالية للأوراق النقدية المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليه شركة النقد الالي والعلاقات التلقائية بين البنوك خاصة في المناطق التي تتميز بكثافة سكانية كبيرة.

- إدخال كل من المقاصة الإلكترونية و ذلك من أجل تحقيق الأمان و الثقة و الشفافية في التعاملات من جهة، ومحاربة الغش والاختلاسات من جهة أخرى[1].

من أجل التأقلم مع المناخ الاقتصادي الذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية، لجأ بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال و نشاطات متنوعة للوصول إلى استراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة تحظى باحترام و ثقة المتعاملين الاقتصاديين و الأفراد العملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي .

2. وظائف بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

- وضع الامكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لتدعيم تنمية القطاع الفلاحي، الري، الصيد و النشاطات الحرفية.

- القيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصة والمساهمة في تنمية العالم الريفي كالأطباء الصيداليون، اطباء الأسنان والحرفيون و الصناعة التقليدية و تجار الخواص.

- التطور الاقتصادي للوسيط الفني.

- معالجة جميع العمليات البنكية (قروض، صرف، خزينة).

- التعامل مع مؤسسات القرض العمومية الأخرى.

- إنشاء خدمات مصرفية جديدة مع تطوير الخدمات القائمة.

- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.

[1] محمود حميدات، مرجع سابق، ص127.

- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجة.

- تطوير شبكته ومعاملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض.

- تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- و من أجل إعطاء منتجات وخدمات مصرفية جديدة للمدخرين في إطار سياسة القروض ذات المردودية، قام البنك بتطوير قدرات تحليل المخاطر و إعادة تنظيم القرض، كما حدد ضمانات متصلة بحجم القروض و هو يطبق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة الموارد .

3. أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

- الحفاظ على حصته في السوق و التأقلم مع التغيرات.

- جلب الزبائن لتحقيق اكبر ربح ممكن.

- تطوير جودة الخدمة و العلاقات مع الزبائن.

- العمل على توسيع شبكته لتلبية كل المتطلبات عبر التراب الوطني.

- توسيع إدخال الاعلام الالي و كل الوسائل التكنولوجية.

- تنويع وتوسيع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.

- تحسين العلاقات مع العملاء.

- تحسين نوعية الخدمات.

- الحصول على أكبر حصة من السوق.

- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق مردودية أكبر.

و بغية تحقيق تلك الأهداف استعان البنك بتنظيمات و هياكل داخلية و وسائل تقنية حديثة بلجوئه إلى صيانة و ترميم ممتلكاته و تطوير أجهزة الإعلام الآلي، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية و ترقية الاتصال داخل و خارج البنك، كما سعى البنك للتقرب أكثر من العملاء و ذلك بتوفر مصالح تتكفل بمطالبهم، و التعرف على حاجاتهم و رغباتهم.

4. الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

الشكل رقم02: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية [1]

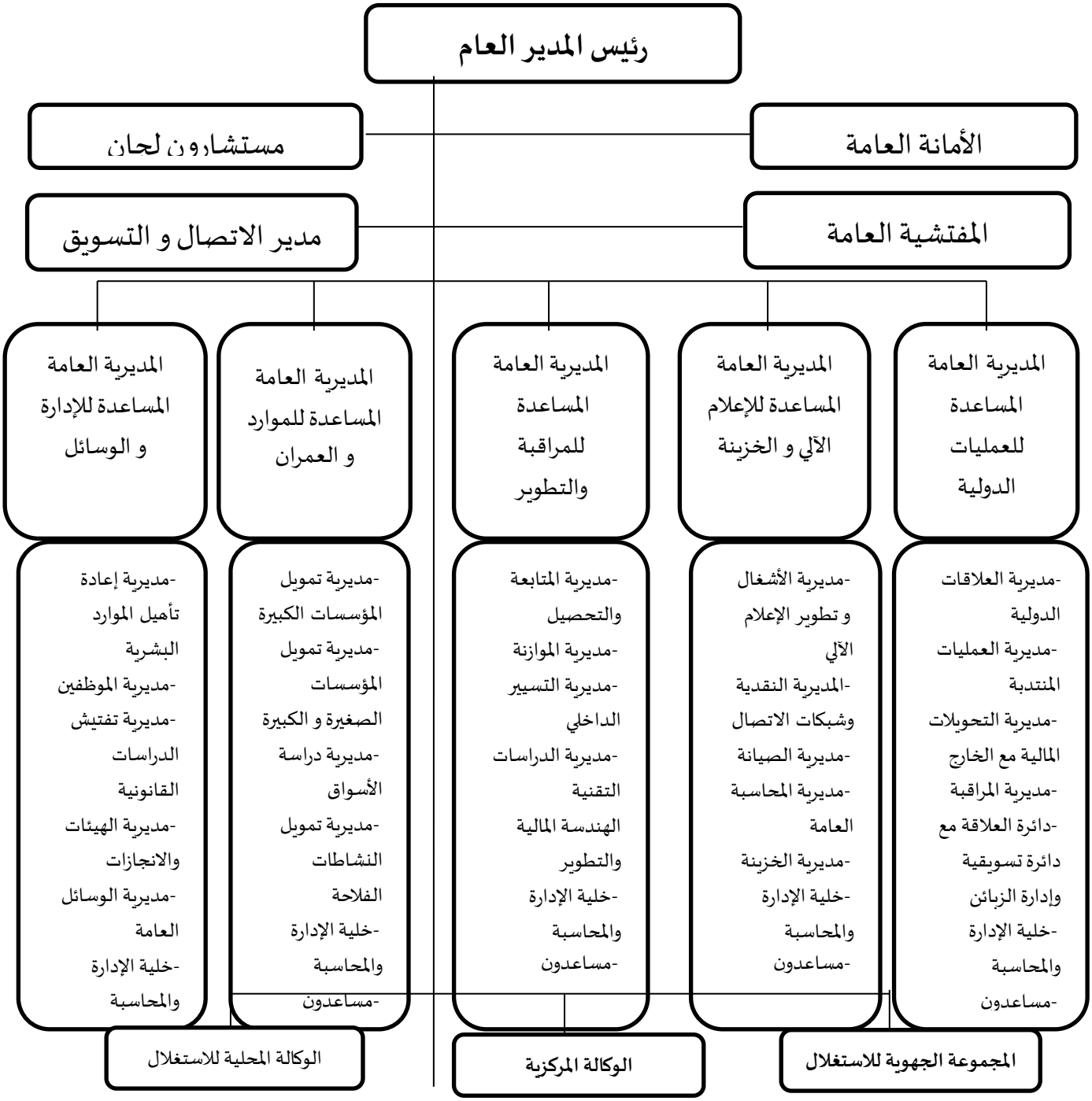

المصدر: وكالة بدر مستغانم

[1] وثائق من المؤسسة.

المطلب الثاني: تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بدر وكالة بمستغانم

1. التعريف بوكالة بدر لمستغانم

تأسست هذه الوكالة بهدف تمويل القطاع الفلاحي و الأنشطة المختلفة في الريف بغرض تطوير الريف و الانتاج الغذائي الزراعي الحيواني و كذلك الصناعات و الحرف التقليدية في الأرياف، اذ تضم الجهوية لولاية مستغانم 5 وكآلات مستغانم 866، ماسرى 878، سيدي لخضر 867، بوقيرات 874، عين تادلس 872، و هناك وكالة عشعاشة هي قيد الانجاز.

تقع الجهوية وسط المدينة على الطريق المؤدي إلي ولاية غليزان للجهة الشمالية للبلدية، على بعد حوالي 600متر من المديرية الجهوية التابعة لها.

تقدم الوكالة خدماتها لسكان البلديات التابعة لدائرة مستغانم، و يعمل بهذه الوكالة حوالي 22 موظف أغلبيتهم لهم تجربة لا تقل عن 20 عاما من الخدمة بعضهم حاصل على شهادة الكفاءة المهنية و أغلبيتهم تربصات تكوينية من عدة مدن كالجزائر العاصمة.

تقوم هذه الوكالة بالتعامل المباشر مع العملاء و تقدم كافة العمليات البنكية مثل السحب و الدفع و تقديم القروض و بضع الودائع... الخ و لها نفس مهام بنك البدر.

2. أهم مصالح وكالة مستغانم:

1.2. مدير الوكالة : وهو المسئول الأول على تسيير النتائج التجارية لوكالته ومن أهم أعماله:

- تنشيط، تنسيق، متابعة، ومراقبة الوكالة.
- السهر على تطبيق القوانين السارية.
- السهر على توعية العمال وسرعة معالجة العمليات.
- السهر على حسن التسيير لمالية الوكالة.
- الإجابة على تقارير المراقبة الداخلية والخارجية.
- السهر على احترام التوجهات وتحقيق الأهداف المرسومة.
- رئاسة مجلس القروض وتعيين أعضائها[1].
- السهر على التسيير الحسن بين مختلف هياكل الدولة.

[1] معلومات من المؤسسة.

- المتابعة الصارمة لعدم التسديد والنزاعات والملفات الهامة.

2.2. السكرتارية: و تعمل على تسهيل أعمال المدير، وذلك لما تقوم به من:

- استقبال العملاء والزبائن واستقبال البريد والمكالمات الهاتفية.
- تسيير المواعيد المهنية للمدير (مقابلات، زيارات، اجتماعات ...)
- التكفل بالبريد (إرسال، تلقى) تنظيميه وتسجيله.
- توفير المكالمات الهاتفية للمدير مع متعامليه.

3.2. **مكاتب الاستقبال :** يترأسه المشرف و مجموعة من لمكلفين بالزبائن، اهم مهام هذه المكاتب:

- استقبال الزبائن و ارشادهم
- تلقي ملفات القروض أو الايداع

4.2. **المكاتب الخلفية:** و تعد المكاتب الأساسية للوكالة تتكون من المشرف وخمسة مصالح متمثلة في:

- مصلحة القروض خاصة بكل ما يتعلق بالإقراض من دراسة و متابعة لملفات القروض
- مصلحة المنازعات تهتم بإعطاء قرارات فيما يخص القروض العاجزة
- مصلحة التجارة الخارجية مهمتها المعاملات الخارجية
- مصلحة الدفع
- مصلحة المحاسبة.[1]

[1] معلومات من المؤسسة.

3. الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية مستغانم

الشكل رقم 03: الهيكل التنظيمي لوكالة مستغانم [1]

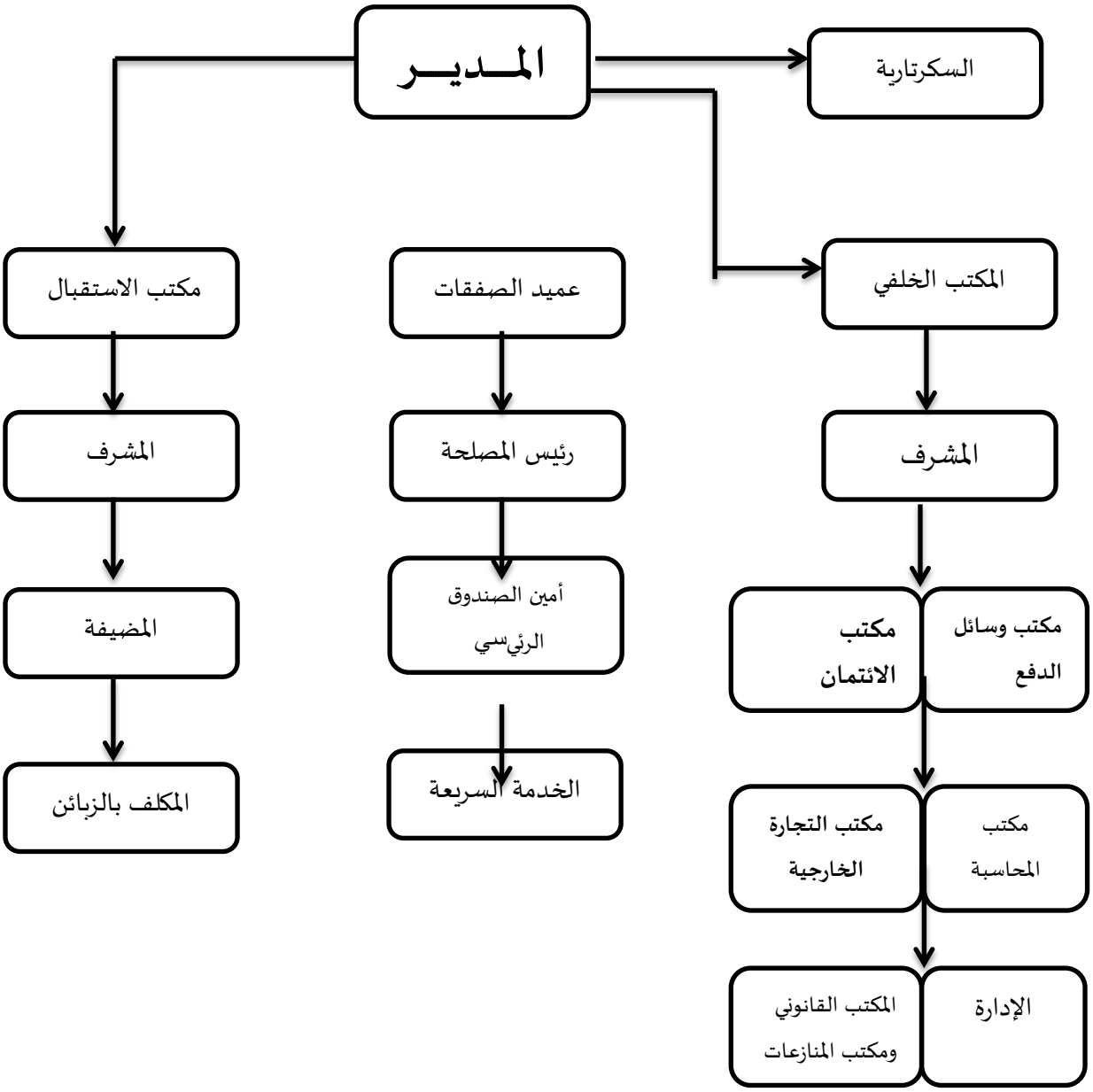

المصدر : وكالة بدر لمستغانم

[1] وثائق من المؤسسة.

المبحث الثاني: واقع تسيير مخاطر القروض البنكية على مستوى بنك البدر لمستغانم

المطلب الأول :الإجراءات الوقائية المتخذة للتسيير من مخاطر القروض البنكية على مستوى البدر

1. استقبال الملفات والاستعلام عن الزبون

في محاولة منا لإبراز الإجراءات المنتهجة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية مستغانم في ما يخص منح القروض سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى كل من مرحلة استقبال الملفات والاستعلام عن الزبون التي يمر بها ملف القرض.

1.1. على مستوى الوكالة:

في بادئ الأمر نود التنويه إلى أن طلب ملف القرض يتم تقديمه من طرف العميل طالب القرض إلى الوكالة ذلك كون الوكالة تمثل الواجهة الأولى للبنك. لذا سنقوم أولا بالتطرق إلى المراحل التي تتم على مستوى الوكالة.

1.1.1. جذب العملاء واستقبال الملفات

المبادرة تكون من البنك في هذه الخطوة يقوم بإعلان الزبائن الحاليين والمحتملين عن القروض المتاحة بهدف جذب العملاء.

من الخطأ أن ينتظر البنك حتى يدق المقترضين على ابوابه، بل ينبغي الاتصال بالعملاء الحاليين و المحتملين من خلال الإعلانات لإحاطتهم بأنواع القروض المتاحة التي يمكنهم التفاوض مع البنك للحصول عليها.

تقوم الوكالة باستقبال ملفات طلب القرض وتعمل على التأكد من أن موضوع طلب القرض يتماشى واختصاص البنك؛ بعد التأكد من أن موضوع القرض يتماشى واختصاص البنك يعمل هذا الأخير على التأكد من أن جميع الوثائق متوفرة وتتمثل هذه الوثائق فيما يلي:

1.1.1.1. ملف طلب القرض

للحصول على القرض يتوجب على طالبه تقديم ملف كاملا يحتوي على الوثائق التالية:

- **طلب خطي:** يشرح من خلاله طالب القرض و يوضح القرض الذي يريده، الهدف من القرض، المدة التي سيغطيها القرض، الضمانات الحقيقية أو الشخصية المقترحة كما يتوجب على طالب القرض أن يكون ممضي من الشخص المؤهل قانونا والذي تقع عليه بأداء هذا القرض[1].

[1] معلومات من المؤسسة.

2.1.1.1. الوثائق المحاسبية والمالية :

تتمثل فيما يلي:

- الميزانية المحاسبية مع الملاحق والجداول حسابات النتائج الخاصة بالسنوات السابقة الثلاثة؛
- ميزانية تقديرية؛
- مخطط الخزينة المقدر؛
- دارسة تقنية للمشروع.

3.1.1.1. الوثائق الجبائية وشبه الجبائية :

وتضم ما يلي:

- وثيقة تصريح بالوجود؛
- شهادة أداء المستحقات؛
- شهادة الانتساب والاستفادة للصندوق الاجتماعي لغير الأجراء؛
- كشف المخالصة الضريبية لأقل من 03 أشهر؛
- شهادة التأمين ضد مختلف المخاطر.

4.1.1.1. الوثائق القانونية والإدارية:

وتتمثل فيما يلي:

_بطاقة بيانية للمستثمرة ؛

_شهادة تخصيص وتصنيف مهني للفلاح (بطاقة الفلاح).

وبعد التأكد من أن جميع الوثائق المطلوبة مستوفاة تقوم الوكالة بدراسة ملف طلب القرض إذا كان اتخاذ قرار منح القرض من صلاحياتها تقوم بدراسة الملف وتتخذ قرار منح الائتمان من عدمه ويكون كذلك إذا لم يتجاوز مبلغ القرض مقدار معين، والوكالة لها الصلاحية في منح هذا النوع من القروض، أما إذا لم يستوفي هذه الشروط يتم تحويل الملف إلى المجمع، هذا الاخير الذي يكون مخلول لاتخاذ قرار منح القرض من عدمه .[1]

[1] معلومات من المؤسسة.

2.1.1. الاستعلام عن الزبون:

بعد تقديم طلب القرض والتأكد من استيفاء كامل الوثائق لدى الوكالة البنكية تقوم هذه الأخير بالاستعلام عن الزبون طالب القرض. ويكون ذلك باللجوء إلى مختلف المصادر التي يمكن أن نستخلص منها معلومات حول طالب القرض، وتتمثل أهم هذه المصادر فيما يلي:

1.2.1.1. إجراء مقابلة مع طالب القرض:

يمكن من خلال المقابلة معرفة سبب طلب القرض ومدى توافق ذلك مع السياسة الائتمانية للبنك والقواعد المنظمة للإقراض البنكي، والحكم على سمعة العميل ومدى صدق المعلومات التي يدلي بها الحصول على معلومات حول المركز المالي لطالب القرض والخطط المستقبلية.

كل هذه المعلومات من شأنها أن تكشف عن مدى جديته بشأن النشاط المزمع تمويله.

2.2.1.1. السجلات الخاصة بالبنك:

يمكن للبنك الحصول على معلومات عن طالب القرض من خلال مجموعة السجلات والإحصاءات المتوفرة لديه، وذلك في حالة ما اذا كان للعميل تعاملات سابقة مع البنك

3.2.1.1. الموردين:

يقوم البنك بالاتصال بالموردين والاستفسار منهم عن مدى جدية طالب القرض في تعاملاته معهم من ناحية سداد ما عليه في الوقت المحدد ويفيد ذلك في التعرف على مدى التزام طالب القرض بشروط العقد.

4.2.1.1. مركزية المخاطرك

كما يتوجب عليه الاتصال بمركزية المخاطر والاستعلام عن العميل طالب القرض، حيث تتم الاجابة في أقرب الآجال وعن طريق الفاكس وتفيد هذه المعلومات في الكشف عن التعاملات السابقة التي قام بها طالب القرض وأسلوب سداده للقرض ومدى التزامه بشروط الاتفاق.

هنا ينبغي الإشارة إلى أنه يتم اتخاذ أحد الاجراءين التاليين، ففي حالة ما إذا كان المبلغ المطلوب للقرض في صلاحيات الوكالة أي أنها الجهة المخولة قانونا لمنح القرض، فعندها تقوم الوكالة بالإجراءات التي سنأتي على ذكرها إلى غاية منح القرض، وعندها تكون عملية رفعة نسخة من الملف إلى المجمع هذا الأخير الذي يحتفظ بنسخة منه أي اجراء اداري لا أكثر، أما إذا كان اتخاذ قرار منح القرض ليس من صلاحيات الوكالة، عندها و بمجرد انتهاء ومرحلة الاستعلام عن الزبون تقوم الوكالة مباشرة بتحويل الملف إلى المجمع هذا الأخير الذي يصبح من صلاحياته اتخاذ قرار منح القرض من عدمه[1].

[1] معلومات من المؤسسة.

وي كون اتخاذ قرار منح القرض من صلاحيات الوكالة إذا لم يتجاوز مبلغ القرض واحد مليون دينار جزائري. ويكون اتخاذ قرار منح القرض من صلاحيات المجمع إذا تجاوز مبلغ القرض واحد مليون دينار جزائري على أن لا يتعدى عشرة ملايين دينار جزائري. ويكون اتخاذ قرار منح القرض من صلاحيات المديرية المركزية إذا كان مبلغ القرض يتجاوز عشرة ملايين دينار جزائري، على أن لا يتعدى مائة مليون دينار جزائري. و يكون اتخاذ قرار منح القرض من صلاحيات المديرية العامة إذا تجاوز مبلغ القرض مائة مليون دينار جزائري.

2.1. على مستوى المجمع الجهوي:

ثاني خطوة بعد ان تتم الوكالة عملها هناك مجموعة من الاجراءات تتم على مستوى المجمع الجهوي و هي كالتالي:

1.2.1. استقبال الملف والاستعلام عن الزبون:

بمجرد وصول ملف طلب القرض إليه يقوم المجمع بالتأكد من أن كافة الوثائق المطلوبة في ملف القرض مستوفاة، بعدها يقوم بالاستعلام عن الزبون من خلال ما يلي:

1.1.2.1. إجراء مقابلة مع طالب القرض:

يمكن من خلال المقابلة معرفة سبب طلب القرض ومدى توافق ذلك مع السياسة الاقتراضية للبنك والقواعد المنظمة للإقراض البنكي، والحكم على سمعة العميل ومدى صدق المعلومات التي يدلي بها، الحصول على معلومات حول المركز المالي لطالب القرض والخطط المستقبلية. كل هذه المعلومات من شأنها أن تكشف عن مدى جديته بشأن النشاط المزمع تمويله

2.1.2.1. السجلات الخاصة بالبنك:

يمكن للبنك الحصول على معلومات عن طالب القرض من خلال مجموعة السجلات والإحصاءات المتوفرة لديه، وذلك في حالة ما اذا كان للعميل تعاملات سابقة مع البنك.

3.1.2.1. الموردين

يقوم البنك بالاتصال بالموردين والاستفسار منهم عن مدى جدية طالب القرض في تعاملاته معهم من ناحية سداد ما عليه في الوقت المحدد ويفيد ذلك في التعرف على مدى التزام طالب القرض بشروط العقد[1].

[1] معلومات من المؤسسة.

4.1.2.1. مركزية المخاطر

كما يتوجب عليه الاتصال بمركزية المخاطر والاستعلام عن العميل طالب القرض، حيث تتم الاجابة في أقرب الآجال وعن طريق الفاكس وتفيد هذه المعلومات في الكشف عن التعاملات السابقة التي قام بها طالب القرض وأسلوب سداده للقرض ومدى التزامه بشروط الاتفاق .

2. الدراسة ملف طلب القرض

تتم في هذه المرحلة دراسة ملف طلب القرض وهذه الدراسة تتم اخذ بالاعتبار عدة جوانب كالدراسة المالية للملف، الضمانات الخ .تتم هذه العوامل كما يلى.

1.2. التأكد من الدراسة المالية للقرض

تعتبر القوائم المالية من أهم المصادر للحصول على المعلومات عن طالب القرض وتهتم البنوك بتحليل القوائم المالية التاريخية الماضية وإعداد القوائم المالية المستقبلية وتحليلها.

تفيد هذه القوائم في تقييم المركز المالي لطالب القرض الحالي و المستقبلي و ربحيته ومدى قدرته على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياته وأداء التزاماته و تتوقف أهمية القوائم النقدية على حجم القرض ومدته، نوعية الضمانات المقدمة وقيمتها مقارنة بحجم القرض ويمكن على ضوء ذلك تقدير حدود القرض (الحد الأقصى لمبلغ القرض) وإمكانيات السداد.

وتفيد دراسة الأرباح و تطويرها و كذلك القوائم التقديرية في استنباط التدفقات النقدية المتوقعة، ولا شك أن القوائم الماضية أو التاريخية تفيد في هذه الغاية بعد الأخذ في الحسبان التطورات المنتظر حدوثها في النشاط وأثرها على المركز المالي

2.2. التأكد من الدراسة الاقتصادية للمشروع

و هي تشمل كل ما يتعلق بالظروف المحيطة بالمشروع، من حيث :السعر، التكلفة، المنافسة الخ. وتفيد هذه المعلومات في الحكم على مدى قدرة المشروع على الاستمرار، واحتلاله بحصة سوقية معتبرة.

3.2. الضمانات

بعد التحقق من أن الوثائق المقدمة لطلب القرض كاملة و التأكد من أن الدراسة المالية للمشروع بينت أن المشروع ناجح تأتي مرحلة تقييم الضمانات لضمان استرجاع البنك لمبلغ القرض في حالة تعثر العميل ويكون ذلك من خلال التأكد من أنها ليست محل نزاع وأن ملكيتها تعود في مجملها إلى العميل طالب القرض، هذا من جهة ومن جهة أخرى، قيمتها تفوق قيمة القرض المطلوب.

4.2. المعاينة الميدانية لموقع النشاط

يقوم البنك بمعاينة موقع نشاط العميل عن طريق خبير مختص من أجل تقدير قيمة ممتلكاته، مدى ملائمة موقع النشاط للنشاط المزمع تطبيقه، مدى رغبته الفعلية في القيام بالنشاط و أيضا معرفة تأثيرات الوقع الاقتصادي على نشاطات العميل (وجود منافسة) وأيضا قدرته على سداد التزاماته[1].

بعد المعاينة يقوم الخبير بالإمضاء على محضر المعاينة وإرساله إلى المجمع

5.2. الموافقة الضمنية

بعد الإطلاع على الوضعية الحقيقة لطالب القرض يقوم المجمع باتخاذ قرار منح القرض من عدمه، ولا يكون اتخاذ القرار عشوائيا بل هناك لجنة مخولة لاتخاذ هذا القرار تقوم بتنظيم جلسة على أساسها يتم اتخاذ القرار بمنح القرض من عدمه، ويجب الإشارة هنا إلى أنه إذا كان من صلاحيات الوكالة منح القرض فإن لجنة القرض على مستوى الوكالة تتكون من:

- مدير الوكالة :رئيسا؛
- رئيس مصلحة القروض :عضوا؛
- رئيس المصلحة الإدارية :عضوا؛
- رئيس مصلحة المكلفة بالدراسات :عضوا.

أما في حالة ما إذا كان منح القرض من صلاحيات المجمع في هذه الحالة تتكون لجنة القرض من:

- مدير المجمع الجهوي رئيسا؛
- نائب مدير القروض عضو؛
- نائب مدير متابعة القروض عضو؛
- نائب مدير المحاسبة عضو.

يشترط لبدأ استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض وكذلك تقديم الضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض .

[1] معلومات من المؤسسة.

3. الإجراءات العلاجية لتسيير خطر القرض على مستوى بنك

1.3. متابعة القرض

بعد اتخاذ البنك لقرار منحه القرض للعميل يتوجب على هذا الأخير الوفاء بالتعهدات التي سبق وتعهد بها ذلك أنه في بعض حالات قد لا يملك العميل ما يقدمه كضمان للبنك غير رهن أجهزة الإنتاج التي سيقتنيها بمبلغ القرض وهذه الحالات غالبا ما يواجهها المجمع الجهوي للاستغلال كون المنطقة التي يقوم بتمويلها تعتمد بالدرجة الأولى على النشاط الفلاحي، على أن يتعهد أنه بمجرد حصوله عليها سيقوم برهنها لصالح البنك . في مرحلة متابعة القروض يتأكد البنك من أن العميل قد وفى بتعهده[1].

تأكد البنك بأن العميل قد قام بالتأمين على أدوات النشاط تأمينا شاملا ثم يقوم بمتابعة التأمين والتأكد من أن العميل يقوم بتجديده بمجرد انتهائه. يقوم العميل بدفع التزاماته اتجاه البنك، وعند دفع كامل الأقساط يقوم البنك بغلق الملف.

أما في حالة عدم سداد العميل للقسط والفوائد يقوم هذا البنك بإتباع الإجراءات العلاجية حيث يقوم البنك بمتابعة سداد العميل للأقساط في وقتها المحدد، وفي حالة توقف العميل عن سداد التزاماته اتجاه البنك يقوم هذا الأخير بإرسال استدعاء للعميل يخطره فيه بحلول أجل استحقاق القرض ولم يتم السداد.

في حالة حضور العميل وبعد الاستفسار منه عن أسباب عدم السداد، فإذا ما كانت أسباب التأخر عن السداد هي أسباب موضوعية وهي حالات غالبا ما يصادفها المجمع إذ ترتبط بالدرجة الأولى بالنشاط الفلاحي كونه النشاط الغالب في المنطقة، فمثلا في قرض الاستغلال قد نجد أن العميل تأخر في السداد بسبب كون المنتوج الذي قام بالاستثمار فيه هو منتوج موسمي ولم يحن موعد تحصيله وبيعه بعد .

بعد تأكد البنك بأن أسباب التأخر عن السداد هي أسباب موضوعية تقوم اللجنة الجهوية للتحصيل بعقد جلسة يتم على أساسها اتخاذ قرار بشأن العميل المتأخر عن الدفع وتتكون هذه اللجنة من الأطراف التالية:

- مدير المجمع الجهوي :رئيسا؛
- نائب مدير التحصيل :عضوا؛
- نائب مدير متابعة القروض :عضوا؛
- نائب مدير القروض :عضوا؛
- نائب مدير المحاسبة :عضوا؛
- رئيس مصلحة الشؤون القانونية الذي يقوم بتحرير المحضر.

[1] معلومات من المؤسسة.

ويتم اتخاذ القرار بالأغلبية وفي حالة تساوي الأصوات، يكون صوت مدير المجمع الجهوي هو الفاصل. وفي حالة اتخاذ اللجنة لقرار مساعدة العميل حتى يستطيع الاستمرار في النشاط ويتمكن من سداد ما عليه من التزامات اتجاه البنك، ففي هذه الحالة يقوم البنك بجملة من الإجراءات، تتمثل هذه الاجراءات فيما يلي:

- منحه فترة سماح يتم عن طريقها سداد الدين وفوائده وإما اعادة جدولة الدين كل حالة من الحالات السابقة تتوقف على حسب ظروف العميل والتي تتناسب معه لتمكنه في المستقبل من معاودة نشاطه واستعادة قدرته على سداد الدين.

- فإذا ما تقدم العميل للبنك وسدد ما عليه يقوم البنك بمتابعة الاجراءات بصورة عادية[1].

- فإن لم يسدد يقوم البنك بإرسال اعذار للعميل بعد 15 يوم من إرسال إعذار يخطر فيه البنك العميل بأن عليه سداد الدين في غضون 15 يوم.

وفي حالة ما إذا لم يتم السداد يقوم البنك بإرسال إعذار ثاني.

وفي حالة ما إذا يتم الرد من طرف العميل يقوم العميل بإرسال إعذار ثالث وفي هذه الحالة يكون عن طريق محضر قضائي.

فإن لم يدفع العميل ما عليه من التزامات هنا يقوم البنك بالتوجه إلى القضاء ورفع قضية ضد العميل والمطالبة بسداد الدين كاملا ودفعة واحدة .

2.3. التصفية:

يرى البعض أن هذا الأسلوب أكثر حساسية سواء كان بالنسبة للبنك أو العميل لما يتضمنه من مجموعة مخاطر التي قد تهدد سمعة البنك واستقرار معدل نموه في السوق البنكي بالإضافة الى أن البنك يسعى دائما للإبقاء على عدد زبائنه مرتفعا .وبذلك لا يتم تطبيق هذا الأسلوب إلا بعد استنفاذ كافة السبل في معالجة هذا المشروع من المشاكل والمعوقات التي يعاني منها والتي أصبت دائمة ولا سبيل لمعالجتها، لذلك على البنك التأكد أولا من تحقق الشروط الآتية قبل الشروع في عملية التصفية:

- أنه لا سبيل إلى معالجة وإصلاح والتغلب على الأزمة التي يمر بها العميل، حيث على البنك أن يثبت أن الأزمة دائمة وليست عارضة وأنها مرتبطة بالهيكل الأساسي للمؤسسة وليست بالأداء الخاص بأقسامها، ويستحيل التحكم فيها أو توجيهها أو التعامل معها بأي حال من الأحوال.

- أن النشاط الاقتصادي الذي يمارسه العميل قد وصل إلى مرحلة الانحدار في دورة حياة النشاط وليس من المتوقع أن ينتعش الطلب على هذا النشاط وأن العميل ليست لديه الرغبة والقدرة والخبرة في التحول في نشاط اقتصادي آخر أكثر رواجا.

[1] معلومات من المؤسسة.

بعد التأكد من أن الشروط السابقة قد تم استيفائها يقوم البنك ب اتخاذ الاجراءات القانونية لتصفية العميل والحجز على أمواله وأصوله وإشهار إفلاسه وبيع كافة الضمانات المرهونة للبنك لاستيفاء حقوقه.[1]

المطلب الثاني :اختبار مدى تطبيق معايير بازل على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- يتمتع أعضاء مجلس إدارة البنك بكامل الصلاحيات ويقومون بإجراء مراجعات دورية لإدارة المخاطر على مستوى البنك وإعلام المديريات الجهوية وكذلك الوكالات بذلك، كما يحرص مجلس إدارة الائتمان على قدرة والتزام الإدارة التنفيذية بإدارة الأنشطة الائتمانية في المصرف ضمن إستراتيجية وسياسات إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل المجلس وأنها تتخذ الإجراءات اللازمة، كما يتوجب عليه مراجعة النتائج المالية بصورة دورية وبناء عليها يتم تحديد التغيرات اللازمة في الإستراتيجية.

- تقع مسؤولية إدارة مخاطر الائتمان على عاتق الإدارة العليا بعد الموافقة عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة وتعمل على تطوير السياسات والإجراءات المتعلقة بتحديد و قياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان، والتأكد من أن هناك تقييم داخلي مستقل يتم على عمليات منح وإدارة الائتمان لدى البنك، كما يتوجب على الإدارة العليا بالبنك تعيين لجان مختصة بإدارة مخاطر الائتمان وحدود صلاحياتها ومسؤولياتها، و يجب الفصل بين واجبات قياس مخاطر الائتمان ومراقبتها من جهة ومهام متابعتها والسيطرة عليها من جهة أخرى.

- ضضع بنك البدر حدود للمبالغ التي يكون من صلاحيات الوكالة منحها إذ يشترط أن لا يتجاوز مبلغ القرض مليون دينار جزائري، فإذا تجاوز مبلغ القرض مليون دينار جزائري إلى غاية 10 ملايين أصبح من صلاحيات المجمع اتخاذ قرار منحه.

- تمديد الائتمانات الممنوحة للشركات أو الأفراد ذوي الصلة بالمصرف، ليست مراقبة.

- ليس هناك نظاما لمراقبة هيكل ونوعية المحفظة الائتمانية .

- تقوم الوكالة بإرسال نظام تقييم مستقل ومستمر لعمليات إدارة المخاطر الائتمانية ونقل نتائج هذه المراجعات مباشرة إلى مجلس الإدارة والإدارة العليا، وتكون مراجعة داخلية فعالة من قبل أشخاص مستقلين، تساعد في تقييم عملية إدارة الائتمان وتحدد دقة تصنيفات المخاطر الداخلية[2].

[1] معلومات من المؤسسة.

[2] معلومات من المؤسسة.

خلاصة:

من خلال الدراسة التطبيقية في الفصل الثالث حاولنا الربط بين الفصلين الأول والثاني من خلال الزيارة الميدانية للمجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية مستغانم، حيث اطلعنا على الواقع الميداني لتسيير مخاطر الائتمان من خلال الإجراءات الوقائية لخطر القرض والمتمثلة أساسا في الاستعلام عن الزبون، الدراسة المالية و الاقتصادية، دراسة الضمانات، المعاينة الميدانية وصولا إلى اتخاذ قرار منح الائتمان من طرف لجنة القروض، وكذا الإجراءات العلاجية والمتمثلة في متابعة تحصيل القرض والإجراءات المطبقة في حالة حصول خطر القرض و كل هذا وفقا لمقررات لجنة بازل و ما جاءت به من مبادئ للسيطرة على هذا النوع من المخاطر.

و لكن عموما فمن خلال هذه الدراسة التطبيقية توصلنا إلى نتيجة مفادها أن المجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لا يستخدم كل الإجراءات الوقائية اللازمة للتصدي لخطر القرض التي جاءت بها اتفاقية بازل.

الخاتمة

خـاتـــمـــة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة الإحاطة بإحدى التحديات التي تواجه البنوك التجارية في أداء الدور المنوط بها في بيئة تتميز بالتطورات السياسية والاجتماعية و الاقتصادية و التكنولوجية التي يشهدها العالم، فالبنوك التجارية تلعب دور فعال في تحقيق معدلات التنمية المنشودة سواء أكان ذلك في دول متقدمة أو نامية وذلك من خلال دورها كوسيط بين أصحاب الفائض المالي والعجز المالي عن طريق قيامها بالعديد من الوظائف التقليدية والحديثة على حد سواء، فبالرغم من أن منح القروض يعد هو المصدر الرئيسي لربحية البنك إلا أنه قد يكون السبب في العديد من المخاطر التي قد تؤدي إلى إفلاسه و هذا ما يثبث صحة الفرضية الاولى.

وعليه فإن وظيفة منح الائتمان تعد من أخطر الوظائف التي تمارسها البنوك وتتصف عملية منح الائتمان بكونها عملية مصحوبة دائما بالمخاطر التي يصعب التنبؤ بها بدرجة كاملة من الدقة لذلك تتعامل البنوك مع العملية الائتمانية بدرجة بالغة من الأهمية و تمنحها العناية الفائقة التي تتناسب مع المخاطر المصاحبة لها.

و تحكم عملية منح الائتمان المصرفي وصناعة القرار الائتماني اعتبارات كثيرة و متعددة منها : السياسات والإجراءات والمعايير التي تفرض المتابعة المستمرة للقرض الممنوح لغاية تحصيله كاملا والتي تهدف في المقام الأول إلى تدنية المخاطر المصاحبة لمنح الائتمان المصرفي إلى أدنى حد ممكن، و هذا ما يتوافق مع الفرضية الثانية.

تعتبر الفترة بين 1974 و 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لمواجهة المخاطر الائتمانية، فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه الفترة أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق، في هذا المناخ تأسس لجنة بازل للرقابة المصرفية من محافظي البنوك المصرفية التي تهدف إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية هي:

_تقوية صلابة، أمان واستقرار الجهاز المصرفي الدولي؛

_وضع البنوك الدولية في أوضاع تنافسية متكافئة؛

_تقرير حدود دنيا لكفاية رأس المال.

من هذه الأهداف يتضح جليا أن البنوك التجارية لا يمكنها تحقيق أهدافها إلا إذا تبنت الاستراتيجيات المتبعة من طرف الهيئات الدولية وخصوصا لجنة بازل وهذا ما يتوافق مع الفرضية الثالثة.

وفي ضوء القناعة بأهمية سلامة واستقرار النظام البنكي ووجود إطار كفء في مجال تسيير المخاطر البنكية وبالأخص مخاطر الائتمان قامت السلطات الجزائرية بتبني مجموعة من الإصلاحات على مستوى الجهاز البنكي الجزائري في محاولة منها لوضع أطر قانونية وتنظيمية تتوافق مع معايير بازل من شأنها تسهيل عملية منح الائتمان للعملاء الذين يتمتعون بجدارة ائتمانية عالية، إلا أن تطبيق البنوك التجارية الجزائرية للمعايير الدولية لتسيير مخاطر القروض البنكية على أرض الواقع يتوقف على مدى تكييف هياكلها وأساليب تسييرها، وهذا ما يتوافق مع الفرضية الرابعة.

خاتـمـة عامـــة

النتائج:

- تعتبر المخاطر جزء طبيعي من القرار الائتماني، ومن الناحية العملية يصعب إلى درجة الاستحالة أن تجد قرار ائتماني خال من المخاطر والنزول بها إلى أدنى مستوى ممكن، ويأتي الضمان كخط دفاع لحالات الطوارئ أو لمجابهة الحالات التي تحيط بها مخاطر ودرجة عالية من عدم التأكد؛

- على الرغم من أن منح الائتمان يعتبر من الوظائف الأساسية للبنك التجاري ويشكل المصدر الأساسي لدخله إلا أنها قد تكون مصدر للمخاطر التي يمكن أن يواجهها عند منحه القروض، لذا يتوجب على إدارة البنك البحث عن السبل الكفيلة للتقليل من هذه المخاطر قدر الإمكان؛

- عملية منح القروض لا تتم بصورة عشوائية بل لا بد لها أن تمر عبر مراحل ووفقا لمجموعة من الإجراءات والمعايير التحليلية، ولا بد لأي بنك تجاري عند تعامله مع القروض أن تكون لديه سياسة للإقراض مكتوبة، والتي تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك وهي تختلف من بنك لآخر و وفقا لأهدافه و مجالات تخصصه؛

- إن معايير بازل الدولية للرقابة المصرفية تهدف إلى تطوير وتحسين ملاءتها أو حتى لتطوير إدارة المخاطر وإنما هي في الحقيقة برنامج متكامل لتطوير القطاع المصرفي في مجموعه؛

- يعتبر موضوع الملاءة البنكية أو ما يصطلح عليه كفاية رأس المال من أهم التحديات التي تسعى البنوك التجارية إلى تحقيقها وذلك بهدف تقوية مركزها المالي والإبقاء على قطاع بنكي يضمن الحفاظ على أموال مودعيه؛

أما على المستوى التطبيقي من خلال عرضنا لدراسة ميدانية في الفصل الثاني فيمكن استخلاص النتائج التالية

- بنك الفلاحة و التنمية الريفية لمستغانم بنك يتعرض لجميع المخاطر الائتمانية مثل البنوك الأخرى ولكن لديه طريقته الخاصة في حل حالات عد سداد القرض ؛

- يقوم بنك البدر لمستغانم بعمليات التحليل المالي لدراسة قدرات العميل على السداد و متابعة أنشطته وقروضه السابقة وذلك من اجل التقليل من مخاطر السداد ؛

- يقوم هذا البنك بمتابعة المخاطر الائتمانية و السيطرة عليها حيث يقوم بالتقليل منها من خلال مراقبتها عن طريق لجنة بازل التي تستخدم أساليب لتخفيف من هذا النوع من المخاطر.

التوصيات:

من خلال ما تم عرضه في فصول البحث، والنتائج التي توصلنا إليها، حاولنا اقتراح مجموعة من التوصيات وهي كالتالي:

- نشر الوعي الثقافي لموظفي البنك وإقامة دورات تكوينية أهم لتعرف على أهمية إدارة المخاطر المصرفية في البنك وكيفية استخدام تقنياتها ؛

خاتـمـة عامـــة

- ضرورة المتابعة المستمرة لطالب القروض من قبل إدارة البنك وهذا لتوثيق العلاقة معهم مما يسمح بمعرفة المشاكل التي يواجهها العميل وتقديم المساعدة ؛

- على البنوك الجزائرية الاحتفاظ بنسبة السيولة مناسبة و الكافية لمواجهة السحوبات المفاجئة للعملاء ؛

- أن تعمل البنوك التجارية على حسن تسيير المخاطر البنكية بأنواعها والتي تتطلب من البنوك ضرورة الالتزام بتطبيق معايير لجنة بازل في مجال كفاية رأس المال والمراجعة الرقابية، المحاسبة الشفافية والإفصاح؛

- تعزيز تطبيق الحوكمة الرشيدة على المصارف، لأن الإدارة السليمة تعتبر أمر هام للبقاء ونجاح المؤسسات على المدى الطويل؛

- وجوب توافق السياسة الائتمانية للبنوك التجارية الجزائرية مع الأوضاع الاقتصادية، سواء في الاقتصاد ككل أو في قطاعات معينة؛

- زيادة الإفصاح والشفافية بالمعلومات المالية وغير المالية، وخاصة عن المخاطر الحالية أو المحتملة التي يواجهها البنك، مما يحفز البنوك التجارية على تحسين ممارسة أعمالها، بما يكفل تقوية أمان وسلامة القطاع المصرفي الجزائري.

المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

I) الكتب:

1. ابتهاج مصطفى عبد الرحمن، **إدارة البنوك التجارية** :الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة،2000 .

2. إبراهيم كراسنة، **أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي : معهد السياسات الاقتصادية، الإمارات، أبوظبي، مارس2006 .

3. أمين عواد، **المقاربة الحديثة لإدارة المخاطر و الصعوبات التي تواجهها لبنان في تطبيقها**، مؤتمر تقييم سياسات إدارة مخاطر الائتمان، لجنة الرقابة على المصارف لبنان، بيروت، 2007 .

4. سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005 .

5. صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة** ، ط1 ، دار الفكر العربي، القاهرة ،2004 .

6. صلاح الدين حمزة السبيسي " :**قضايا مصرفية معاصرة**" ، دار الفكر العربي، القاهرة،2004 .

7. طارق عبد العالي حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية** ،الدار الجامعية الاسكندرية، مصر،2003.

8. طارق الله خان، حبيب أحمد، **إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية**، ط 1 ، مكتبة. الملك فهد الوطنية ، جدة، السعودية ،2003.

9. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001 .

10. عبد الحليم كراجة وآخرون ":**الإدارة والتحليل المالي**" ، دار صنعاء للنشر والتوزيع، عمان،2006 .

11. عبد المعطي رضا راشد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، ط1 ، دار وائل للنشر، عمان،1999 .

12. عبد المطلب عبد المجيد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية،2007 .

13. محمد صالح الحناوي، **المؤسسات المالية**، دار الجامعية الجديدة لطبع نشر والتوزيع، الإسكندرية،1999 .

14. محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 .

II) مذكرات ماجستير و أطروحات دكتوراء:

15. أماني عادل مسعود، **أثر تطبيق الحاكمية المؤسسية على استراتيجيات إدارة المخاطر في شركات التأمين الأردنية المدرجة في بورصة**، مذكرة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة الزرقاء، الأردن،2013.

16. رشيد دريس، **إستراتيجية تكييف المنظومة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006 / 2007.

17. سيف هشام صباح الفخري، **الائتمان البنكي ودور التوسع الائتماني في الأزمات البنكية** ، ماجستير العلوم المالية والبنكية، جامعة حلب،2009 .

18. شريف مصباح ابو كرش" : **إدارة المخاطر الائتمان المصرفي** "ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار و التمويل في فلسطين أفاق التنمية و التحديات المعاصرة، جامعة خليل، فلسطين، 9 .8 مايو2005 .

19. محمد زميت " :**النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية** "، مذكرة ماجستير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر2005 /2006.

20. منصور منال ، **إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية, القطرية والإقليمية** ،مداخلة مقدمة إلى الملتقى العملي الدولي،الأزمة المالية 20 أكتوبر 2009، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس، سطيف،2009.

21. ميرفت علي أبو كمال، **الإدارة الحديثُة لمخاطر الائتمان في المصارف وفق المعايير الدولية" بزل 2 "** ،دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجيستر ، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة فلسطين، 2007.

III) المقالات والدوريات:

22. سليمان ناصر، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، العدد 06 ، سنة2006 .

23. عبد العزيز دغيم، ماهر الأيمن، إيمان انجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية العدد3، 2006.

IV) البحوث والدراسات:

24. فريهان عبد الحفيظ يوسف، **إدارة المخاطر المصرفية**، بحث مقدم من قبل مدرس مساعد، جامعة الاسراء، كلية العلوم الإدارية والمالية،2008 .

V) **المواقع الإلكترونية :**

25. http://www.modon.org/index.php?act ;25/04/2020.

ثانيا: باللغة الأجنبية:

26. Ariane Chapelle, Georges Hubner, Jean – Philippe Peters, Le risque opérationnel : Implication de l'Accord de Bale pour le secteur financier, LARCIER, Bruxelles, 2005.

27. Bazel Committee on Banking Supervision, **Pillar 2 (Supervisory Review Process)**, Consultative Document, Supporting Document to the New Bazel Capital Accord, Bank for International Settlements, January 2001.

28. committee on Banking Supervision, **"International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards",** Bazel, July 1988.

29. Francceco Saita, **Value at risk and bank capital management**, Elsevier, 2007.

30. Hennie van Greuning, Sonja Brajovic, **Analyse et Gestion du Risque Bancaire**, Première édition, ESKA, 2004.

31. Jaime Caruana, **The New Bazel Capital Accord : why we need it and where we're at**, 17 November 2003.

32. Mohamed AMBAR, **La Gestion de Risque de Crédit par La Méthode RAROC**, Diplôme Supérieur des Etude Bancaire, Ecole Supérieur de Banque, Alger, Octobre 2007.

33. Sylvie de Conssergues , **gestion de la banque**, ed- Dunod, Paris 1996

الملخص

الملخص:

تلعب البنوك التجارية دور فعال في توجيه العمليات البنكية في الدولة، من خلال الوساطة التي تقوم بها، فهي تقوم بتحريك دواليب الاقتصاد بتشغيل كل الأموال المعطلة التي يدخرها أصحابها في شكل قروض، إذ تعتبر هذه القروض الجانب الأكبر أهمية في جانب الأصول في ميزانية البنك، ومن خلالها يقوم البنك بتمويل أكبر قدر من المشاريع والمساهمة في التنمية الاقتصادية، و على الرغم من أن منح القروض يعتبر من الوظائف الأساسية للبنك وتشكل المصدر الأساسي لدخله إلا أنها قد تكون مصدرا للمخاطر التي يمكن أن يواجهها عند منحه للقروض، لذا يتوجب على إدارة البنك البحث عن السبل الكفيلة للتسيير الأمثل لهذه المخاطر ، وفي ظل تزايد المخاطر التي قد تؤدي إلى إفلاس العديد من البنوك، بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر وإيجاد تفكير مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة تقوم على التنسيق بين السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل من مجموعة الدول الصناعية العشرة، والتي أقرت عام 1988 معيار موحد لرأس المال، وفي عام 1999 تم إقرار معايير جديدة من شأنها أن تؤدي إلى تقييم أفضل للمخاطر، بعد أن أظهرت المعايير الأولى قصورها.

الكلمات المفتاحية :بنوك تجارية، المخاطر الائتمانية، ادارة المخاطر الائتمانية، لجنة بازل.

Résumé

Les Banque commerciales jouent un rôle important dans l'orientation des opérations bancaires de l'Etat, à partir du rôle d'intermédiaire qu'elle joue, elle fait bouger l'économie en faisant travaille tous les fonds stagnes qui sont épargnes crédit.

On considère ces crédit comme le plus grand cote dans l'économie de la banque, et a partie de ça la banque peut financer le plus grand nombre de projets.

Et malgré que l'octroi de crédits est la principale fonction de la banque et elle est la ressource de son revenu elle peut être une source de danger qu'elle risque de rencontrer en donnant des crédit, donc il faut que la direction de banque trouve des solutions pour minimiser ces danger et à cause de ça les banque on commerce a cherchée des solutions pour faire face dangers et trouver une réflexion commune entre les banque centrales et les différents états qui consiste en la collaboration entre les autorités de surveillance pour minimiser les dangers qui entourent les banques et c'est pour ça qu'on a créé la commission BASEL des 10 pays industrialises ce qui a te approuve en 1988 une norme unifiée pour le capital et en 1999 a été l'adoption de nouvelles normes qui mènera a une meilleur évaluation du risque.

Les mots clés : Les Banque commerciales, les risques de crédit , gestion des risques de crédit, la commission BASEL.